



Treaty Series No. 120 (2000)

Agreement

between the
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
and the State of Kuwait

for the Avoidance of Double Taxation
and the Prevention of Fiscal Evasion
with respect to
Taxes on Income and on Capital,
with Protocol

London, 23 February 1999

[The Agreement entered into force on 1 July 2000]

*Presented to Parliament
by the Secretary of State for Foreign and Commonwealth Affairs
by Command of Her Majesty
October 2000*



Treaty Series No. 120 (2000)

Agreement

between the
United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland
and the State of Kuwait

for the Avoidance of Double Taxation
and the Prevention of Fiscal Evasion
with respect to
Taxes on Income and on Capital,
with Protocol

London, 23 February 1999

[The Agreement entered into force on 1 July 2000]

*Presented to Parliament
by the Secretary of State for Foreign and Commonwealth Affairs
by Command of Her Majesty
October 2000*

© Crown Copyright 2000

The text in this document may be reproduced free of charge in any format or media without requiring specific permission. This is subject to the material not being used in a derogatory manner or in a misleading context. The source of the material must be acknowledged as Crown copyright and the title of the document must be included when being reproduced as part of another publication or service.

Any enquiries relating to the copyright in this document should be addressed to HMSO, The Copyright Unit, St Clements House, 2-16 Colegate, Norwich NR3 1BQ. Fax: 01603 723000 or e-mail: copyright@hmso.gov.uk

**AGREEMENT BETWEEN THE UNITED KINGDOM OF GREAT BRITAIN AND
NORTHERN IRELAND AND THE STATE OF KUWAIT FOR THE AVOIDANCE
OF DOUBLE TAXATION AND THE PREVENTION OF FISCAL EVASION WITH
RESPECT TO TAXES ON INCOME AND ON CAPITAL**

The United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland and the State of Kuwait;

Desiring to promote their mutual economic relations by removing fiscal obstacles through the conclusion of an agreement for the avoidance of double taxation and the prevention of fiscal evasion with respect to taxes on income and on capital;

Have agreed as follows:

ARTICLE 1

Personal scope

This Agreement shall apply to persons who are residents of one or both of the Contracting States.

ARTICLE 2

Taxes covered

1. This Agreement shall apply to taxes on income and on capital imposed on behalf of a Contracting State irrespective of the manner in which they are levied.
2. There shall be regarded as taxes on income and on capital all taxes imposed on total income, on total capital, or on elements of income or of capital, including taxes on gains from the alienation of movable or immovable property as well as taxes on capital appreciation.
3. The existing taxes to which this Agreement shall apply are in particular:
 - (a) in the case of the United Kingdom;
 - (1) the income tax;
 - (2) the corporation tax;
 - (3) the capital gains tax;
(hereinafter referred to as “United Kingdom tax”);
 - (b) in the case of Kuwait;
 - (1) the corporate income tax;
 - (2) the contribution from the net profits of Kuwaiti shareholding companies payable to the Kuwaiti Foundation for Advancement of Science (KFAS);
 - (3) the Zakat;
(hereinafter referred to as “Kuwaiti tax”).
4. This Agreement shall also apply to any identical or substantially similar taxes which are imposed by either Contracting State after the date of signature of this Agreement in addition to, or in place of, the existing taxes. The competent authorities of the Contracting States shall notify each other of any substantial changes which have been made in their respective taxation laws.

ARTICLE 3

General definitions

1. For the purposes of this Agreement, unless the context otherwise requires:
 - (a) the term “United Kingdom” means Great Britain and Northern Ireland, including any area outside the territorial sea of the United Kingdom which in accordance with international law has been or may hereafter be designated, under the laws of the United Kingdom concerning the Continental Shelf, as an area within which the rights of the United Kingdom with respect to the sea bed and sub-soil and their natural resources may be exercised;
 - (b) the term “Kuwait” means the territory of the State of Kuwait including any area beyond the territorial sea which in accordance with international law has been or may hereafter be designated, under the laws of Kuwait, as an area over which Kuwait may exercise sovereign rights or jurisdiction;
 - (c) the terms “a Contracting State” and “the other Contracting State” mean the United Kingdom or Kuwait, as the context requires;
 - (d) the term “person” includes an individual, a company and any other body of persons, but does not include a partnership other than one deriving its status from Kuwaiti law and which is treated as a taxable unit under the laws of Kuwait;
 - (e) the term “national” means:
 - (1) in relation to the United Kingdom, any British citizen, or any British subject not possessing the citizenship of any other Commonwealth country or territory, provided he has the right of abode in the United Kingdom; and any legal person, partnership, association or other entity deriving its status as such from the law in force in the United Kingdom;
 - (2) in relation to Kuwait, any individual possessing the nationality of Kuwait, and any legal person, partnership, association or other entity deriving its status as such from the law in force in Kuwait;
 - (f) the term “company” means any body corporate or any entity which is treated as a body corporate for tax purposes;
 - (g) the terms “enterprise of a Contracting State” and “enterprise of the other Contracting State” mean respectively an enterprise carried on by a resident of a Contracting State and an enterprise carried on by a resident of the other Contracting State;
 - (h) the term “international traffic” means any transport by a ship or aircraft operated by an enterprise of a Contracting State, except when the ship or aircraft is operated solely between places in the other Contracting State;
 - (i) the term “competent authority” means:
 - (1) in the case of the United Kingdom, the Commissioners of Inland Revenue or their authorised representative;
 - (2) in the case of Kuwait, the Minister of Finance or his authorised representative.
2. As regards the application of this Agreement at any time by a Contracting State, any term not defined therein shall, unless the context otherwise requires, have the meaning which it has at that time under the law of that State for the purpose of taxes to which this Agreement applies, any meaning under the applicable tax laws of that State prevailing over a meaning given to the term under other laws of that State.

ARTICLE 4

Resident

1. For the purposes of this Agreement, the term “resident of a Contracting State” means:
 - (a) in the case of the United Kingdom, any person who, under the tax laws of the United Kingdom, is liable to tax therein by reason of his residence, place of management, place of incorporation or any other criterion of a similar nature;
 - (b) in the case of Kuwait, an individual who is a Kuwaiti national and who is present in Kuwait for a period or periods totalling in the aggregate at least 183 days in the fiscal year concerned, and a company which is incorporated or has its place of management in the State of Kuwait.
2. A resident of a Contracting State shall also include the Government of that State and any political subdivision or local authority thereof.
3. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article an individual is a resident of both Contracting States, then his status shall be determined in accordance with the following rules:
 - (a) he shall be deemed to be a resident only of the Contracting State in which he has a permanent home available to him; if he has a permanent home available to him in both States, he shall be deemed to be a resident only of the State with which his personal and economic relations are closer (centre of vital interests);
 - (b) if the Contracting State in which he has his centre of vital interests cannot be determined, or if he does not have a permanent home available to him in either State, he shall be deemed to be a resident only of the State in which he has an habitual abode;
 - (c) if he has an habitual abode in both Contracting States or in neither of them, he shall be deemed to be a resident only of the State of which he is a national;
 - (d) if his status cannot be determined under the provisions of sub-paragraphs (a) to (c), the competent authorities of the Contracting States shall settle the question by mutual agreement.
4. Where by reason of the provisions of paragraph 1 of this Article a person other than an individual is a resident of both Contracting States, then it shall be deemed to be a resident only of the State in which its place of effective management is situated.

ARTICLE 5

Permanent establishment

1. For the purposes of this Agreement, the term “permanent establishment” means a fixed place of business through which the business of an enterprise is wholly or partly carried on.
2. The term “permanent establishment” includes especially:
 - (a) a place of management;
 - (b) a branch;
 - (c) an office;
 - (d) a factory;
 - (e) a workshop;
 - (f) a mine, an oil or gas well, a quarry or any other place relating to the exploration for, or exploitation of, natural resources.

3. A building site or construction or installation project constitutes a permanent establishment only if it continues for a period of more than six months.

4. The term “permanent establishment” likewise encompasses the furnishing of services, including consultancy services, by an enterprise of a Contracting State through employees or other personnel engaged by the enterprise for such purpose, in the other Contracting State but only if activities of that nature continue for the same project or a connected project for a period or periods aggregating more than six months within any twelve-month period.

5. Notwithstanding the preceding provisions of this Article, the term “permanent establishment” shall be deemed not to include:

- (a) the use of facilities solely for the purpose of storage, display or delivery of goods or merchandise belonging to the enterprise;
- (b) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of storage, display or delivery;
- (c) the maintenance of a stock of goods or merchandise belonging to the enterprise solely for the purpose of processing by another enterprise;
- (d) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of purchasing goods or merchandise, or of collecting information, for the enterprise;
- (e) the maintenance of a fixed place of business solely for the purpose of carrying on, for the enterprise, any other activity of a preparatory or auxiliary character;
- (f) the maintenance of a fixed place of business solely for any combination of activities mentioned in sub-paragraphs (a) to (e) of this paragraph, provided that the overall activity of the fixed place of business resulting from this combination is of a preparatory or auxiliary character.

6. Notwithstanding the provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article, where a person—other than an agent of an independent status to whom paragraph 7 of this Article applies—is acting on behalf of an enterprise and has, and habitually exercises, in a Contracting State an authority to conclude contracts on behalf of the enterprise, that enterprise shall be deemed to have a permanent establishment in that Contracting State in respect of any activities which that person undertakes for the enterprise unless the activities of such person are limited to those mentioned in paragraph 5 of this Article which, if exercised through a fixed place of business, would not make this fixed place of business a permanent establishment under the provisions of that paragraph.

7. An enterprise shall not be deemed to have a permanent establishment in a Contracting State merely because it carries on business in that State through a broker, general commission agent or any other agent of an independent status, provided that such persons are acting in the ordinary course of their business. However, when the activities of such an agent are devoted wholly or almost wholly on behalf of that enterprise and the transactions between the agent and the enterprise are not made under arm’s length conditions, he will not be considered an agent of an independent status within the meaning of this paragraph.

8. The fact that a company which is a resident of a Contracting State controls or is controlled by a company which is a resident of the other Contracting State, or which carries on business in that other Contracting State (whether through a permanent establishment or otherwise), shall not of itself constitute either company a permanent establishment of the other.

ARTICLE 6

Income from immovable property

1. Income derived by a resident of a Contracting State from immovable property (including income from agriculture or forestry) situated in the other Contracting State may be taxed in that other Contracting State.
2. The term "immovable property" shall have the meaning which it has under the law of the Contracting State in which the property in question is situated. The term shall in any case include property accessory to immovable property, livestock and equipment used in agriculture and forestry, rights to which the provisions of general law respecting landed property apply, usufruct of immovable property and rights to variable or fixed payments as consideration for the working of, or the right to work, mineral deposits, sources and other natural resources; ships and aircraft shall not be regarded as immovable property.
3. The provisions of paragraph 1 of this Article shall apply to income derived from the direct use, letting, or use in any other form of immovable property.
4. The provisions of paragraphs 1 and 3 of this Article shall also apply to the income from immovable property of an enterprise and to income from immovable property used for the performance of independent personal services.

ARTICLE 7

Business profits

1. The profits of an enterprise of a Contracting State shall be taxable only in that State unless the enterprise carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein. If the enterprise carries on business as aforesaid, the profits of the enterprise may be taxed in the other Contracting State but only so much of them as is attributable to that permanent establishment.
2. Subject to the provisions of paragraph 3 of this Article, where an enterprise of a Contracting State carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, there shall in each Contracting State be attributed to that permanent establishment the profits which it might be expected to make if it were a distinct and separate enterprise engaged in the same or similar activities under the same or similar conditions and dealing wholly independently with the enterprise of which it is a permanent establishment.
3. In determining the profits of a permanent establishment, there shall be allowed as deductions expenses which are incurred for the purposes of the permanent establishment, including executive and general administrative expenses so incurred, whether in the Contracting State in which the permanent establishment is situated or elsewhere. However, no such deduction shall be allowed in respect of amounts, if any, paid (otherwise than towards reimbursement of actual expenses) by the permanent establishment to the head office of the enterprise or any of its other offices, by way of royalties, fees or other similar payments in return for the use of patents or other rights, or by way of commission, for specific services performed or for management, or, except in the case of a banking enterprise, by way of interest on moneys lent to the permanent establishment. Likewise, no account shall be taken, in the determination of the profits of a permanent establishment, of amounts charged (otherwise than towards reimbursement of actual expenses), by the permanent establishment to the head office of the enterprise or any of its other offices, by way of royalties, fees or other similar payments in return for the use of patents or other rights, or by way of commission for specific services performed or for management, or, except in the case of a banking enterprise, by way of interest on monies lent to the head office of the enterprise or any of its other offices.

4. No profits shall be attributed to a permanent establishment by reason of the mere purchase by that permanent establishment of goods or merchandise for the enterprise.

5. Insofar as it has been customary in a Contracting State to determine, according to its administrative practice, the profits to be attributed to a permanent establishment on the basis of an apportionment of the total profits of the enterprise to its various parts, nothing in paragraph 2 of this Article shall preclude that Contracting State from determining the profits to be taxed by such an apportionment as may be customary; the method of apportionment adopted shall, however, be such that the result shall be in accordance with the principles contained in this Article.

6. For the purposes of the preceding paragraphs, the profits to be attributed to the permanent establishment shall be determined by the same method year by year unless there is good and sufficient reason to the contrary.

7. Where profits include items of income or capital gains which are dealt with separately in other Articles of this Agreement, then the provisions of those Articles shall not be affected by the provisions of this Article.

ARTICLE 8

Shipping and air transport

1. Profits of an enterprise of a Contracting State from the operation of ships or aircraft in international traffic shall be taxable only in that Contracting State.

2. For the purposes of this Article, profits from the operation of ships or aircraft in international traffic include:

- (a) profits from the rental on a bareboat basis of ships or aircraft; and
- (b) profits from the use, maintenance or rental of containers (including trailers and related equipment for the transport of containers) used for the transport of goods or merchandise;

where such rental or such use, maintenance or rental, as the case may be, is incidental to the operation of ships or aircraft in international traffic.

3. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall also apply to profits from the participation in a pool, a joint business or an international operating agency, but only to so much of the profits so derived as is attributable to the participant in proportion to its share in the joint operation.

ARTICLE 9

Associated enterprises

1. Where:

- (a) an enterprise of a Contracting State participates directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of the other Contracting State; or
- (b) the same persons participate directly or indirectly in the management, control or capital of an enterprise of a Contracting State and an enterprise of the other Contracting State;

and in either case conditions are made or imposed between the two enterprises in their commercial or financial relations which differ from those which would be made between independent enterprises, then any profits which would, but for those conditions, have accrued to one of the enterprises, but, by reason of those conditions, have not so accrued, may be included in the profits of that enterprise and taxed accordingly.

2. Where a Contracting State includes in the profits of an enterprise of that State—and taxes accordingly—profits on which an enterprise of the other Contracting State has been charged to tax in that other State and the profits so included are profits which would have accrued to the enterprise of the first-mentioned Contracting State if the conditions made between the two enterprises had been those which would have been made between independent enterprises, then that other State shall make an appropriate adjustment to the amount of the tax charged therein on those profits. In determining such adjustment, due regard shall be had to the other provisions of this Agreement and the competent authorities of the Contracting States shall if necessary consult each other.

ARTICLE 10

Dividends

1. Dividends paid by a company which is a resident of a Contracting State to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.

2. However, such dividends may also be taxed in the Contracting State of which the company paying the dividends is a resident and according to the laws of that State, but if the beneficial owner of the dividends is a resident of, and is subject to tax in respect of the dividends in the other Contracting State, the tax so charged shall not exceed:

(a) 5 per cent. of the gross amount of the dividends if the beneficial owner is a company which controls, directly or indirectly, at least 10 per cent. of the voting power in the company paying the dividends;

(b) 15 per cent. of the gross amount of the dividends in all other cases.

The provisions of this paragraph shall not affect the taxation of the company in respect of the profits out of which the dividends are paid.

3. The term “dividends” as used in this Article means income from shares, or other rights, not being debt-claims, participating in profits, as well as income from other corporate rights which is subjected to the same taxation treatment as income from shares by the laws of the Contracting State of which the company making the distribution is a resident and also includes any other item which, under the laws of the Contracting State of which the company paying the dividend is a resident, is treated as a dividend or distribution of a company.

4. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the dividends, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State of which the company paying the dividends is a resident, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other Contracting State independent personal services from a fixed base situated therein, and the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14 of this Agreement, as the case may be, shall apply.

5. Where a company which is a resident of a Contracting State derives profits or income from the other Contracting State, that other State may not impose any tax on the dividends paid by the company, except insofar as such dividends are paid to a resident of that other Contracting State or insofar as the holding in respect of which the dividends are paid is effectively connected with a permanent establishment or a fixed base situated in that other Contracting State, nor subject the Company’s undistributed profits to a tax on undistributed profits, even if the dividends paid or the undistributed profits consist wholly or partly of profits or income arising in that other Contracting State.

6. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the shares or other rights in respect of which the dividend is paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

ARTICLE 11

Interest

1. Interest arising in a Contracting State and paid to a resident of the other Contracting State who is the beneficial owner of such interest shall be taxable only in that other state.
2. The term “interest” as used in this Article means income from debt claims of every kind, whether or not secured by mortgage and whether or not carrying a right to participate in the debtor’s profits, and in particular, income from government securities and income from bonds or debentures. The term interest shall not include any item which is treated as a dividend under the provisions of Article 10 of this Agreement.
3. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the interest, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the interest arises, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other Contracting State independent personal services from a fixed base situated therein, and the debt-claim in respect of which the interest is paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14 of this Agreement, as the case may be, shall apply.
4. Where, by reason of a special relationship between the payer and the beneficial owner or between both of them and some other person, the amount of the interest paid exceeds, for whatever reason, the amount which would have been agreed upon by the payer and the beneficial owner in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount of interest. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Agreement.
5. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the debt-claim in respect of which the interest is paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

ARTICLE 12

Royalties

1. Royalties arising in a Contracting State, and paid to a resident of the other Contracting State may be taxed in that other State.
2. However, such royalties may also be taxed in the Contracting State in which they arise and according to the laws of that State, but if the beneficial owner of the royalties is a resident of the other Contracting State, the tax so charged shall not exceed 10 per cent. of the gross amount of the royalties.
3. The term “royalties” as used in this Article means payments of any kind received as a consideration for the use of, or the right to use, any copyright of literary, artistic or scientific work (including cinematograph films, and films or tapes for radio or television broadcasting), any patent, trade mark, design or model, plan, secret formula or process, or for information (know-how) concerning industrial, commercial or scientific experience.
4. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply if the beneficial owner of the royalties, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State in which the royalties arise, through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed

base situated therein, and the right or property in respect of which the royalties are paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14 of this Agreement, as the case may be, shall apply.

5. Where, by reason of a special relationship between the payer and the beneficial owner or between both of them and some other person, the amount of the royalties paid exceeds, for whatever reason, the amount which would have been agreed upon by the payer and the beneficial owner in the absence of such relationship, the provisions of this Article shall apply only to the last-mentioned amount. In such case, the excess part of the payments shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other provisions of this Agreement.

6. Royalties shall be deemed to arise in a Contracting State when the payer is that State itself, a political subdivision, a local authority or a resident of that State. Where, however, the person paying the royalties, whether he is a resident of a Contracting State or not, has in a Contracting State a permanent establishment or a fixed base in connection with which the liability to pay the royalties was incurred, and such royalties are borne by such permanent establishment or fixed base, then such royalties shall be deemed to arise in the Contracting State in which the permanent establishment or fixed base is situated.

7. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the rights in respect of which the royalties are paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

ARTICLE 13

Capital gains

1. Gains derived by a resident of a Contracting State from the alienation of immovable property referred to in Article 6 of this Agreement and situated in the other Contracting State may be taxed in that other State.

2. Gains from the alienation of movable property forming part of the business property of a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State or of movable property pertaining to a fixed base available to a resident of a Contracting State in the other Contracting State for the purpose of performing independent personal services, including such gains from the alienation of such a permanent establishment (alone or with the whole enterprise) or of such fixed base, may be taxed in that other State.

3. Gains derived by an enterprise of a Contracting State from the alienation of ships or aircraft operated in international traffic or movable property pertaining to the operation of such ships or aircraft shall be taxable only in that Contracting State.

4. Gains from the alienation of any property other than that referred to in paragraphs 1, 2 and 3 of this Article shall be taxable only in the Contracting State of which the alienator is a resident.

5. The provisions of paragraph 4 of this Article shall not affect the right of a Contracting State to levy according to its law a tax on capital gains from the alienation of any property derived by an individual who is a resident of the other Contracting State and has been a resident of the first-mentioned Contracting State at any time during the five years immediately preceding the alienation of the property.

ARTICLE 14

Independent personal services

1. Income derived by a resident of a Contracting State in respect of professional services or other activities of an independent character shall be taxable only in that State unless he has a fixed base regularly available to him in the other Contracting State for the purpose of performing his activities. If he has such a fixed base, the income may be taxed in the other State but only so much of it as is attributable to that fixed base.
2. The term "professional services" includes especially independent scientific, literary, artistic, educational or teaching activities, as well as the independent activities of physicians, lawyers, engineers, architects, dentists and accountants.

ARTICLE 15

Dependent personal services

1. Subject to the provisions of Articles 16, 18, 19, 20 and 21 of this Agreement, salaries, wages and other similar remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment shall be taxable only in that State unless the employment is exercised in the other Contracting State. If the employment is so exercised, such remuneration as is derived therefrom may be taxed in that other State.
2. Notwithstanding the provisions of paragraph 1 of this Article, remuneration derived by a resident of a Contracting State in respect of an employment exercised in the other Contracting State shall be taxable only in the first-mentioned State if all the following conditions are met:
 - (a) the recipient is present in the other State for a period or periods not exceeding in the aggregate 183 days in any twelve month period commencing or ending in the fiscal year concerned;
 - (b) the remuneration is paid by, or on behalf of, an employer who is not a resident of the other State;
 - (c) the remuneration is not borne by a permanent establishment or a fixed base which the employer has in the other State.
3. Notwithstanding the preceding provisions of this Article, remuneration derived in respect of an employment exercised aboard a ship or aircraft operated in international traffic may be taxed in the Contracting State of which the enterprise operating the ship or aircraft is a resident.
4. An individual who is both a national of a Contracting State and an employee of an enterprise of that Contracting State the principal business of which consists of the operation of aircraft in international traffic and who derives remuneration in respect of duties performed in the other Contracting State shall be exempt from tax in that other Contracting State or remuneration derived from his employment with that enterprise for a period of four years beginning with the date on which he first performs duties in that other Contracting State.

ARTICLE 16

Directors' fees

Directors' fees and other similar payments derived by a resident of a Contracting State in his capacity as a member of the board of directors or other similar organ of a company which is a resident of the other Contracting State, and in respect of duties performed in that other State, may be taxed in that other State.

ARTICLE 17

Artistes and sportsmen

1. Notwithstanding the provisions of Articles 14 and 15 of this Agreement, income derived by a resident of a Contracting State as an entertainer, such as a theatre, motion picture, radio or television artiste, or a musician, or as a sportsman, from his personal activities as such exercised in the other Contracting State, may be taxed in that other State.
2. Where income in respect of personal activities exercised by an entertainer or a sportsman in his capacity as such accrues not to the entertainer or the sportsman himself but to another person, that income may, notwithstanding the provisions of Articles 7, 14 and 15 of this Agreement, be taxed in the Contracting State in which the activities of the entertainer or sportsman are exercised.
3. The provisions of paragraphs 1 and 2 of this Article shall not apply to income derived by entertainers or sportsmen who are residents of a Contracting State from their personal activities as entertainers or sportsmen exercised in the other Contracting State if their visit to that other Contracting State is substantially supported from the public funds of the first-mentioned Contracting State, nor to income derived by a non-profit making organisation which is a resident of a Contracting State in respect of such activities provided no part of its income is payable to, or is otherwise available for the personal benefit of its proprietors, founders or members. In such a case, the income shall be taxable only in the Contracting State of which the entertainer, sportsman or non-profit making organisation, as the case may be, is a resident.

ARTICLE 18

Pensions and Annuities

1. Subject to the provisions of paragraph 2 of Article 19 of this Agreement, pensions and other similar remuneration and any annuity paid to a resident of a Contracting State in consideration of past employment which are subject to tax in that Contracting State shall be taxable only in that State.
2. The term “annuity” means a stated sum payable to an individual periodically at stated times during his life or during a specified or ascertainable period of time under an obligation to make the payments in return for adequate and full consideration in money or money’s worth.

ARTICLE 19

Government service

1. (a) Salaries, wages and other similar remuneration, other than a pension, paid by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof to an individual in respect of services rendered to that Contracting State or subdivision or authority shall be taxable only in that State.

(b) Notwithstanding the provisions of sub-paragraph (a) of this paragraph, such salaries, wages and other similar remuneration shall be taxable only in the other Contracting State if the services are rendered in that State and the individual is a resident of that State who fulfils one of the following conditions:
 - (1) he is a national of that State;
 - (2) he did not become a resident of that State solely for the purpose of rendering the services.
2. (a) Any pension paid by, or out of funds created by, a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof to an individual in respect of services rendered to that Contracting State or subdivision or authority shall be taxable only in that Contracting State.

(b) Notwithstanding the provisions of sub-paragraph (a) of this paragraph, such pension shall be taxable only in the other Contracting State if the individual is a resident of and a national of that State.

3. The provisions of Articles 15, 16, 17 and 18 of this Agreement shall apply to salaries, wages and other similar remuneration, and to pensions, in respect of services rendered in connection with a business carried on by a Contracting State or a political subdivision or a local authority thereof.

ARTICLE 20

Students

1. Payments which a student or business trainee who is or was immediately before visiting a Contracting State a resident of the other Contracting State and who is present in the first-mentioned State solely for the purpose of his education or training receives for the purpose of his maintenance, education or training shall not be taxed in that State, provided that such payments arise from sources outside that State.

2. Remuneration which a student or business trainee who is or was immediately before visiting a Contracting State a resident of the other Contracting State and who is present in the first-mentioned Contracting State solely for the purpose of his education or training derives from temporary services rendered in the first-mentioned Contracting State shall not be taxed in that State unless it exceeds the sum of £3,500 (or the equivalent in Kuwaiti currency) for any year of assessment in addition to any exemption or allowance provided under the law of that Contracting State, provided that such services are in connection with his education or training and that the remuneration for such services is necessary to supplement the resources available to him for the purpose of his maintenance.

3. In no event shall any person have the benefit of the provisions of paragraph 2 of this Article for more than five fiscal years.

ARTICLE 21

Teachers and Researchers

1. An individual who visits one of the Contracting States for a period not exceeding two years for the purpose of teaching or engaging in research at a university, college, school or other recognised educational institution in that Contracting State, and who immediately before that visit was a resident of the other Contracting State, shall be taxable only in that other State on any remuneration for such teaching or research for a period not exceeding two years from the date he first visits that Contracting State for such purpose.

2. The provisions of this Article shall apply to income from research only if such research is undertaken by the individual in the public interest and not primarily for the benefit of some other private person or persons.

ARTICLE 22

Other income

1. Items of income beneficially owned by a resident of a Contracting State, wherever arising, which are not dealt with in the foregoing Articles of this Agreement, other than income paid out of trusts or the estates of deceased persons in the course of administration, shall be taxable only in that State.

2. The provisions of paragraph 1 of this Article shall not apply to income, other than income from immovable property as defined in paragraph 2 of Article 6 of this Agreement, if the recipient of such income, being a resident of a Contracting State, carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, or performs in that other State independent personal services from a fixed base situated

therein, and the right or property in respect of which income is paid is effectively connected with such permanent establishment or fixed base. In such case the provisions of Article 7 or Article 14 of this Agreement, as the case may be, shall apply.

3. Where, by reason of a special relationship between the person referred to in paragraph 1 of this Article and some other person, or between both of them and some third person, the amount of the income referred to in that paragraph exceeds the amount (if any) which would have been agreed upon between them in the absence of such a relationship, the provisions, of this Article shall apply only to the last-mentioned amount. In such a case, the excess part of the income shall remain taxable according to the laws of each Contracting State, due regard being had to the other applicable provisions of this Agreement.

4. The provisions of this Article shall not apply if it was the main purpose or one of the main purposes of any person concerned with the creation or assignment of the rights in respect of which the income is paid to take advantage of this Article by means of that creation or assignment.

ARTICLE 23

Capital

1. Capital represented by immovable property referred to in Article 6 of this Agreement, owned by a resident of a Contracting State and situated in the other Contracting State, may be taxed in that other State.

2. Capital represented by movable property forming part of the business property of a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State or by movable property pertaining to a fixed base available to a resident of a Contracting State in the other Contracting State for the purpose of performing independent personal services, may be taxed in that other State.

3. Capital represented by ships and aircraft operated in international traffic, and by movable property pertaining to the operation of such ships and aircraft, shall be taxable only in the Contracting State in which the profits are taxable in accordance with Article 8 of this Agreement.

4. All other elements of capital of a resident of a Contracting State shall be taxable only in that State.

ARTICLE 24

Elimination of double taxation

1. Subject to the provisions of the law of the United Kingdom regarding the allowance as a credit against United Kingdom tax of tax payable in a territory outside the United Kingdom (which shall not affect the general principle hereof):

(a) Kuwaiti tax payable under the laws of Kuwait and in accordance with this Agreement, whether directly or by deduction, on profits, income or chargeable gains from sources within Kuwait (excluding in the case of a dividend, tax payable in respect of the profits out of which the dividend is paid) shall be allowed as a credit against any United Kingdom tax computed by reference to the same profits, income or chargeable gains by reference to which the Kuwaiti tax is computed;

(b) in the case of a dividend paid by a company which is a resident of Kuwait to a company which is a resident of the United Kingdom and which controls directly or indirectly at least 10 per cent of the voting power in the company paying the dividend, the credit shall take into account (in addition to any Kuwaiti tax for which credit may be allowed under the provisions of sub-paragraph (a) of this paragraph) the Kuwaiti tax payable by the company in respect of the profits out of which such dividend is paid.

For the purposes of this paragraph, the term “Kuwaiti tax” shall not include:

- (a) the contribution from the net profits of Kuwaiti shareholding companies payable to the Kuwaiti Foundation for Advancement of Science (KFAS);
- (b) the Zakat.

2. In the case of Kuwait:

Where a resident of Kuwait derives income or owns capital which, in accordance with the provisions of this Agreement, may be taxed in both the United Kingdom and Kuwait, Kuwait shall allow as a deduction from the tax on the income or on the capital of that resident, an amount equal to the tax paid on the income or on the capital in the United Kingdom.

Such deduction in either case shall not, however, exceed that part of the tax on the income or on the capital, as computed before the deduction is given, which is attributable, as the case may be, to the income or to the capital which may be taxed in the United Kingdom.

3. For the purposes of paragraphs 1 and 2 of this Article, profits, income and capital gains owned by a resident of a Contracting State which may be taxed in the other Contracting State in accordance with this Agreement shall be deemed to arise from sources in that other Contracting State.

ARTICLE 25

Partnerships

Where, under any provision of this Agreement, a partnership is entitled, as a resident of Kuwait, to exemption from tax in the United Kingdom on any income or capital gains, that provision shall not be construed as restricting the right of the United Kingdom on tax any member of the partnership who is a resident of the United Kingdom on his share of such income or capital gains; but any such income or gains shall be treated for the purposes of Article 24 of this Agreement as income or gains from sources in Kuwait.

ARTICLE 26

Non-discrimination

1. Nationals of a Contracting State shall not be subjected in the other Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith, which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which nationals of that other Contracting State in the same circumstances, in particular with respect to residence, are or may be subjected.

2. The taxation on a permanent establishment which an enterprise of a Contracting State has in the other Contracting State shall not be less favourably levied in that other Contracting State than the taxation levied on enterprises of that other Contracting State carrying on the same activities.

3. Except where the provisions of paragraph 1 of Article 9, paragraph 4 or 5 of Article 11, paragraph 5 or 7 of Article 12, or paragraph 3 or 4 of Article 22 of this Agreement apply, interest, royalties and other disbursements paid by an enterprise of a Contracting State to a resident of the other Contracting State shall, for the purpose of determining the taxable profits of such enterprise, be deductible under the same conditions as if they had been paid to a resident of the first-mentioned Contracting State.

4. Enterprises of a Contracting State, the capital of which is wholly or partly owned or controlled, directly or indirectly, by one or more residents of the other Contracting State, shall not be subjected in the first-mentioned Contracting State to any taxation or any requirement connected therewith which is other or more burdensome than the taxation and connected requirements to which other similar enterprises of the first-mentioned Contracting State are or may be subjected.

5. Nothing contained in this Article shall be construed as obliging either Contracting State to grant to individuals not resident in that State any of the personal allowances, reliefs and reductions for tax purposes which are granted to individuals or to its nationals.

6. The provisions of this Article shall apply to the taxes which are the subject of this Agreement.

ARTICLE 27

Mutual agreement procedure

1. Where a resident of a Contracting State considers that the actions of one or both of the Contracting States result or will result for him in taxation not in accordance with the provisions of this Agreement, he may, irrespective of the remedies provided by the domestic law of those States, present his case to the competent authority of the Contracting State of which he is a resident or, if his case comes under paragraph 1 of Article 26 of this Agreement, to that of the Contracting State of which he is a national.

2. The competent authority shall endeavour, if the objection appears to it to be justified and if it is not itself able to arrive at a satisfactory solution, to resolve the case by mutual agreement with the competent authority of the other Contracting State, with a view to the avoidance of taxation which is not in accordance with this Agreement.

3. The competent authorities of the Contracting States shall endeavour to resolve by mutual agreement any difficulties or doubts arising as to the interpretation or application of this Agreement.

4. The competent authorities of the Contracting States may communicate with each other directly for the purpose of reaching an agreement in the sense of the preceding paragraphs.

ARTICLE 28

Exchange of information

1. The competent authorities of the Contracting States shall exchange such information as is necessary for carrying out the provisions of this Agreement or of the domestic laws of the Contracting States concerning taxes covered by this Agreement insofar as the taxation thereunder is not contrary to this Agreement. Any information received by a Contracting State shall be treated as secret in the same manner as information obtained under the domestic laws of that Contracting State and shall be disclosed only to persons or authorities (including courts and administrative bodies) involved in the assessment or collection of, the enforcement or prosecution in respect of, or the determination of appeals in relation to, the taxes covered by this Agreement. Such persons or authorities shall use the information only for such purposes. They may disclose the information in public court proceedings or in judicial decisions.

2. In no case shall the provisions of paragraph 1 of this Article be construed so as to impose on a Contracting State the obligation:

- (a) to carry out administrative measures at variance with the laws and administrative practices of that or of the other Contracting State;
- (b) to supply information which is not obtainable under the laws or in the normal course of the administration of that or of the other Contracting State;

- (c) to supply information which would disclose any trade, business, industrial, commercial or professional secret or trade process, or information, the disclosure of which would be contrary to public policy.

ARTICLE 29

Members of diplomatic or permanent missions and consular posts

1. Nothing in this Agreement shall affect the fiscal privileges of members of a diplomatic or permanent mission, consular post or an international organisation under the general rules of international law or under the provisions of special agreements.
2. Notwithstanding the provisions of paragraph 1 of Article 4 of this Agreement, an individual who is a member of a diplomatic or permanent mission or consular post of a Contracting State or of any third state which is situated in the other Contracting State or who is an official of an international organisation, and any member of the family of such an individual, shall not be deemed to be a resident of the other Contracting State for the purposes of this Agreement if he is subject to tax on income or capital gains in that other Contracting State only if he derives income or capital gains from sources therein.

ARTICLE 30

Entry into force

1. Each of the Contracting States shall notify to the other the completion of the procedures required by its law for the bringing into force of this Agreement. This Agreement shall enter into force on the date of the later of these notifications and shall thereupon have effect:

(a) in the United Kingdom:

- (1) in respect of income tax and capital gains tax, for any year of assessment beginning on or after 6th April in the calendar year next following that in which the Agreement enters into force;
- (2) in respect of corporation tax, for any financial year beginning on or after 1st April in the calendar year next following that in which the Agreement enters into force;

(b) in Kuwait: for taxable periods beginning on or after 1st January in the calendar year next following that in which the Agreement enters into force.

2. The Agreement between the Government of the United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland and the Government of the State of Kuwait for the avoidance of double taxation on revenues arising from the business of international air transport signed at London on 25th September 1984¹ shall terminate and cease to be effective from the date upon which this Agreement has effect in respect of the taxes to which this Agreement applies in accordance with the provisions of paragraph 1 of this Article.

ARTICLE 31

Termination

This Agreement shall remain in force until terminated by one of the Contracting States. Either Contracting State may terminate this Agreement, through diplomatic channels, by giving notice of termination at least six months before the expiry of the period of five years beginning with the date of entry into force of this Agreement or before the expiry of any subsequent period of five years beginning with the end of a previous period. In such event, this Agreement shall cease to have effect:

¹ Treaty Series No. 52 (1985) Cmnd 9619.

- (a) in the United Kingdom:
- (1) in respect of income tax and capital gains tax, for any year of assessment beginning on or after 6th April in the calendar year next following the expiry of the period of five years in which the notice is given;
 - (2) in respect of corporation tax, for any financial year beginning on or after 1st April in the calendar year next following the expiry of the period of five years in which the notice is given;
- (b) in Kuwait for taxable periods beginning on or after 1st January in the calendar year next following the expiry of the period of five years in which the notice is given.

In witness whereof the undersigned, duly authorised thereto, have signed this Agreement.

Done at London this 23rd day of February 1999, corresponding on the 7th day of Thulqida 1419H, in two originals, in the English and Arabic languages, both texts being equally authoritative.

For the United Kingdom
of Great Britain and
Northern Ireland:

For the State of Kuwait:

DAWN PRIMAROLO

ABDUL-MUHSIN YUSSUF AL-HANIF

**PROTOCOL AS TO THE INTERPRETATION AND APPLICATION IN THE
CONTRACTING STATES OF THE AGREEMENT BETWEEN THE UNITED
KINGDOM OF GREAT BRITAIN AND NORTHERN IRELAND AND THE
STATE OF KUWAIT FOR THE AVOIDANCE OF DOUBLE TAXATION
AND THE PREVENTION OF FISCAL EVASION WITH RESPECT TO
TAXES ON INCOME AND ON CAPITAL SIGNED AT LONDON ON
THE 23RD DAY OF FEBRUARY 1999**

At the moment of signing the Agreement for the Avoidance of Double Taxation and the Prevention of Fiscal Evasion with respect to Taxes on Income and on Capital, this day concluded between the United Kingdom and the State of Kuwait, the undersigned have agreed upon the following provisions which shall be an integral part of the Agreement:

(1) With respect to paragraph 2 of Article 4:

It is understood that:

- (a) an institution is a resident of a Contracting State if it was created by the Government of that State, a political sub-division or local authority thereof, and it is recognised as a Government institution by mutual agreement of the competent authorities of the Contracting States;
- (b) the Kuwait Investment Authority has been recognised as a Government institution for the purposes of sub-paragraph (a);
- (c) the Kuwait Investment Office is the London branch of the Kuwait Investment Authority acting as agent for the Government of the State of Kuwait.

(2) With respect to paragraphs 1 and 2 of Article 7:

It is understood that where an enterprise of a Contracting State sells goods or merchandise or carries on business in the other Contracting State through a permanent establishment situated therein, the profits of that permanent establishment shall be determined only on the basis of the remuneration which is attributable to the actual activity of the permanent establishment for such sales or business. In particular, in the case of contracts for the survey, supply, installation or construction of industrial, commercial or scientific equipment or premises, or of public works, when the enterprise has a permanent establishment, the profits of such permanent establishment shall be determined only on the basis of that part of the contract which is effectively carried out by the permanent establishment in the State where the permanent establishment is situated. The profits related to that part of the contract which is carried out by the head office of the enterprise shall be taxable only in the State of which the enterprise is a resident.

(3) With respect to paragraph 6 of Article 7:

It is understood that if the information available to the competent authority of a Contracting State is inadequate to determine the profits to be attributed to the permanent establishment of an enterprise, nothing in that Article shall affect the application of any law of that State relating to the determination of the tax liability of a person by the making of an estimate by the competent authority, provided that the law shall be applied, so far as the information available to the competent authority permits, in accordance with the principles of Article 7.

(4) With respect to Articles 10(6), 11(5), 12(7) and 22(4):

In the event that a resident of a Contracting State is denied relief from taxation in the other Contracting State by reason of one of those provisions, the competent authority of that other Contracting State shall provide advance notification of, and explain the reasons for, this to the competent authority of the first-mentioned Contracting State.

(5) With respect to Article 26:

It is understood that:

- (a) the provisions of that Article will not be fully implemented by the State of Kuwait until the State of Kuwait harmonises the tax regimes applicable to enterprises which are carrying on activities in Kuwait;
- (b) nothing in that Article imposes a legal obligation on a Contracting State to extend to the residents of the other Contracting State, the benefit of any treatment, preference or privilege which may be accorded to any other State or its residents by virtue of the formation of a customs union, economic union, a free trade area or by virtue of any regional or sub-regional arrangement relating wholly or mainly to taxation, to which the first-mentioned State may be a party.

In witness whereof the undersigned, duly authorised thereto, have signed this Protocol.

Done at London this 23rd day of February 1999, corresponding on the 7th day of Thulqido 1419H, in two originals, in the English and Arabic languages, both texts being equally authoritative.

For the United Kingdom of Great
Britain and Northern Ireland:

DAWN PRIMAROLO

For the State of Kuwait:

ABDUL-MUHSIN
YUSSUF AL-HANIF

إتفاقية

بين

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية

و

دولة الكويت

لتجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب المالي
فيما يتعلق بالضرائب على الدخل وعلى رأس المال

أن المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ودولة الكويت :

رغبة منهما في تعزيز علاقاتهما الإقتصادية المتبادلة عن طريق إزالة العوائق المالية من
خلال ابرام إتفاقية لتجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب
على الدخل وعلى رأس المال ؛

قد إتفقتا على ما يلي :

مادة ١

النطاق الشخصي

تطبق هذه الإتفاقية على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقدين أو كليهما .

مادة ٢

الضرائب المشمولة

١ - تطبق هذه الإتفاقية على ضرائب الدخل ورأس المال المفروضة لصالح دولة متعاقدة بغض النظر عن الطريقة التي تفرض بها.

٢ - تعتبر من الضرائب على الدخل وعلى رأس المال كافة الضرائب المفروضة على إجمالي الدخل ، على إجمالي رأس المال ، أو على عناصر الدخل أو رأس المال . بما في ذلك الضرائب على الأرباح الناتجة من نقل ملكية الأموال المنقولة أو غير المنقولة ، وكذلك الضرائب على زيادة قيمة رأس المال .

٣ - الضرائب الحالية التي تطبق عليها هذه الإتفاقية هي بوجه خاص :

(أ) في حالة المملكة المتحدة :

(١) ضريبة الدخل ؛

(٢) ضريبة الشركات ؛

(٣) ضريبة الأرباح الرأسمالية ؛

(والمشار إليها فيما بعد بـ " ضريبة المملكة المتحدة ") ؛

(ب) في حالة الكويت :

(١) ضريبة دخل الشركات ؛

(٢) المساهمة من صافي أرباح الشركات الكويتية المساهمة المدفوعة إلى

مؤسسة الكويت للتقدم العلمي ؛

(٣) الزكاة ؛

(والمشار إليها فيما بعد بـ " الضريبة الكويتية ") .

٤ - تطبق هذه الإتفاقية أيضاً على أية ضرائب مماثلة أو مشابهة في جوهرها للضرائب والتي قد تفرض من قبل إحدى الدولتين المتعاقدين بعد تاريخ توقيع هذه الإتفاقية بالإضافة الى الضرائب القائمة ، أو بدلاً عنها . وتخطر السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين بعضهما البعض بأي تغييرات جوهرية يتم إجراؤها على القوانين الضريبية لكل منهما .

مادة ٢
تعريف عامة

١ - لأغراض هذه الإتفاقية ، ومالم يقتض سياق النص خلاف ذلك ،

(أ) يعني مصطلح " المملكة المتحدة " بريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ، بما في ذلك أية منطقة خارج البحر الأقليمي للمملكة المتحدة والتي وفقاً للقانون الدولي تحددت أو يجوز تحديدها بعد ذلك ، بموجب قوانين المملكة المتحدة فيما يخص الجرف القاري ، كمنطقة تمارس فيها المملكة المتحدة حقوق على قاع البحر وباطن أرضه ومواردهما الطبيعية ؛

(ب) يعني مصطلح " الكويت " إقليم دولة الكويت بما في ذلك أية منطقة خارج البحر الإقليمي التي وفقاً للقانون الدولي تحددت أو يجوز تحديدها بعد ذلك بموجب قوانين الكويت كمنطقة يمكن أن تمارس فيها الكويت حقوق سيادة أو ولاية ؛

(ج) تعني عبارتا " دولة متعاقدة " و " الدولة المتعاقدة الأخرى " المملكة المتحدة أو الكويت ، حسبما يقتضي سياق النص ؛

(د) يشمل مصطلح " شخص " فرد وشركة وأي كيان آخر من الأشخاص ، ولكن لا يشمل شركة التضامن ماعدا التي تستمد وضعها من القوانين الكويتية والتي تعامل كوحدة خاضعة للضريبة بمقتضى القوانين الكويتية ؛

(هـ) يعني مصطلح " مواطن " ؛

(١) فيما يتعلق بالمملكة المتحدة ، أي مواطن بريطاني ، أو أي من الرعايا البريطانيين الذي لا يحمل جنسية أي من دول أو إقليم الكومنولث ، شريطة أن يكون له حق السكن في المملكة المتحدة ، وأي شخص قانوني أو شركة تضامن أو جمعية أو أي كيان آخر يستمد وضعه هذا من القوانين النافذة في المملكة المتحدة ؛

(٢) فيما يتعلق بالكويت ، أي فرد حائز على الجنسية الكويتية وأي شخص قانوني أو شركة تضامن أو جمعية أو أي كيان آخر يستمد وضعه من القوانين النافذة في الكويت ؛

(و) يعني مصطلح " شركة " أي شخص إعتباري أو أي كيان يعامل كشخص إعتباري لأغراض الضريبة ؛

(ز) تعني عبارتا " مشروع تابع لدولة متعاقدة " و " مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى " على التوالي مشروع يباشره مقيم في الدولة المتعاقدة ومشروع مباشرة مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

ح) يعني مصطلح "النقل الدولي" أي نقل بواسطة سفينة أو طائرة يتولى تشغيلها مشروع تابع لدولة متعاقدة ، ماعدا الحالات التي يتم فيها تشغيل السفينة أو الطائرة فقط فيما بين أماكن تقع في الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

ط) تعني عبارة "السلطة المختصة" ؛

(١) في حالة المملكة المتحدة ، مفوضي الإيرادات الداخلية أو ممثلهم المفوض ؛

(٢) في حالة الكويت ، وزير المالية أو ممثله المفوض .

٢ - فيما يختص بتطبيق هذه الإتفاقية في أي وقت من قبل دولة متعاقدة ، فإن أي مصطلح لم يرد له تعريف فيها ، وما لم يقتض سياق النص خلاف ذلك ، يكون له نفس معناه في ذلك الوقت بموجب قانون تلك الدولة فيما يتعلق بالضرائب التي تطبق عليها هذه الإتفاقية ، وأي معنى بموجب قوانين الضريبة المطبقة في تلك الدولة يسود على المعنى العطي للمصطلح بمقتضى القوانين الأخرى لتلك الدولة .

مادة ٤

المقيم

١ - لأغراض هذه الإتفاقية ، تعني عبارة "مقيم في دولة متعاقدة" ؛

أ) في حالة المملكة المتحدة ؛ أي شخص بموجب قوانين ضريبة المملكة المتحدة، يخضع للضريبة فيها بسبب اقامته أو مركز إدارته الفعلي أو مكان تأسيسه أو أي معيار آخر ذو طبيعة مماثلة ؛

ب) في حالة الكويت ؛ الفرد الذي يحمل الجنسية الكويتية والمتواجد في الكويت لمدة أو مدد لا يقل في مجموعها عن ١٨٣ يوماً خلال السنة المالية المعنية ، والشركة التي يتم تأسيسها أو يوجد مركز إدارتها في دولة الكويت .

٢ - يشمل المقيم في دولة متعاقدة أيضاً حكومة تلك الدولة وأي قسم سياسي أو سلطة محلية تتبع لها .

٢ - حيثما يكون وفقاً لأحكام الفقرة ١ من هذه المادة فرد ما مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدين ، فإن وضعه عندئذ سيتحدد طبقاً للقواعد التالية ؛

أ) يعتبر مقيماً فقط في الدولة المتعاقدة الذي يتوفر له سكن دائم فيها ؛ إذا توفر له سكن دائم في كلتا الدولتين ، فإنه يعتبر مقيماً فقط في الدولة التي تكون علاقاته الشخصية والإقتصادية بها أوثق (مركز المصالح الحيوية) ؛

(ب) إذا لم يكن ممكناً تحديد الدولة المتعاقدة التي بها مركز مصالحه الحيوية ، أو لم يتوفر له سكن دائم في أي من الدولتين ، يعتبر مقيماً فقط في الدولة التي بها سكنه المعتاد ؛

(ج) إذا كان له سكن معتاد في كلتا الدولتين المتعاقدتين أو لم يكن له سكن معتاد بأي منهما ، فيعتبر مقيماً فقط في الدولة التي يكون مواطناً فيها ؛

(د) إذا لم يكن ممكناً تحديد وضعه طبقاً لأحكام الفقرات الفرعية من (أ) إلى (ج) ، تتولى السلطات المختصة في كلتا الدولتين المتعاقدتين حل المسألة باتفاق متبادل .

٤ - حيث يعتبر وفقاً لأحكام الفقرة ١ من هذه المادة شخص ما خلاف الفرد مقيماً في كلتا الدولتين المتعاقدتين ، فإنه يعتبر مقيماً فقط في الدولة التي يقع فيها مركز إدارته الفعلي .

مادة ٥

المنشأة الدائمة

١ - لأغراض هذه الإتفاقية ، تعني عبارة - المنشأة الدائمة - المقر الثابت للعمل الذي يتم من خلاله مزاولته نشاط المشروع كلياً أو جزئياً .

٢ - تشمل عبارة - المنشأة الدائمة - بوجه خاص :

(أ) مركز إدارة ؛

(ب) فرع ؛

(ج) مكتب ؛

(د) مصنع ؛

(هـ) ورشة ؛

(و) منجم ، بئر نפט أو غاز أو محجر أو أي مكان آخر يتعلق بالإستكشاف أو بإستغلال الموارد الطبيعية .

٣ - يعتبر موقع بناء أو مشروع تشييد أو تركيب منشأة دائمة فقط في حالة استمرار ذلك لمدة تزيد عن ستة شهور ميلادية .

٤ - تشمل عبارة - المنشأة الدائمة - ايضاً تقديم الخدمات ، بما فيها الخدمات الاستشارية بواسطة مشروع تابع لدولة متعاقدة من خلال مستخدمين أو موظفين آخرين متعاقد معهم لهذا الغرض في الدول المتعاقدة الأخرى ولكن فقط إذا استمر هذا النوع من الأنشطة لنفس المشروع أو مشروع متصل به لمدة أو مدد مجموعها تزيد عن ستة شهور ميلادية ضمن أي فترة أثنى عشر شهراً ميلادية .

٥ - بالرغم من الأحكام المتقدمة لهذه المادة ، فإن عبارة " المنشأة الدائمة " تعتبر بأنها لاتشمل الآتي :

- أ) استخدام تسهيلات فقط لغرض تخزين أو عرض أو تسليم سلع أو بضائع مملوكة للمشروع ؛
- ب) الإحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع مملوكة للمشروع فقط لغرض التخزين أو العرض أو التسليم ؛
- ج) الإحتفاظ بمخزون من سلع أو بضائع مملوكة للمشروع فقط لغرض تصنيعها بواسطة مشروع آخر ؛
- د) الإحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض شراء سلع أو بضائع أو لجمع المعلومات للمشروع ؛
- هـ) الإحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط لغرض مزاوله أي نشاط آخر ذو طبيعة تحضيرية أو مساعدة للمشروع ؛
- و) الإحتفاظ بمقر ثابت للعمل فقط للجمع بين أي من الأنشطة المذكورة في الفقرات الفرعية من أ) إلى هـ) من هذه الفقرة ، شريطة أن يكون مجمل النشاط بالمقر الثابت للعمل الناتج عن هذا الجمع ذو طبيعة تحضيرية أو مساعدة .

٦ - بالرغم من أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة ، إذا عمل شخص - خلاف وكيل ذو وضع مستقل والذي تنطبق عليه الفقرة ٧ من هذه المادة - نيابة عن مشروع ويمارس بصورة معتادة في الدولة المتعاقدة سلطة لابرام العقود نيابة عن المشروع ، فإن ذلك المشروع يعتبر بأن له منشأة دائمة في تلك الدولة المتعاقدة استناداً لأي أنشطة يقوم بها ذلك الشخص لصالح المشروع ، إلا إذا كانت أنشطة ذلك الشخص مقتصرة على ما ذكر في الفقرة ٥ من هذه المادة والتي ، إذا تمت ممارستها من خلال مركز ثابت للعمل ، فلا يعتبر ذلك المركز الثابت للعمل منشأة دائمة بموجب أحكام تلك الفقرة .

٧ - لايعتبر أن لمشروع منشأة دائمة في دولة متعاقدة لجرد أنه يزاول العمل في تلك الدولة من خلال سمسار أو وكيل بالعمولة أو أي وكيل آخر ذو وضع مستقل ، شريطة أن يكون تصرف هؤلاء الأشخاص في النطاق العتاد لأعمالهم . ومع ذلك ، إذا كرس كل أنشطة ذلك الوكيل أوكلها تقريباً لصالح ذلك المشروع والتعامل بين الوكيل والمشروع لا يتم بموجب شرط الذراع الطولى ، فإنه لا يعتبر وكيلاً ذو وضع مستقل ضمن معنى هذه الفقرة .

٨ - إن كون شركة مقيمة في دولة متعاقدة تهيمن على شركة أو تهيمن عليها شركة مقيمة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو تزاول عملاً في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى

(سواء من خلال منشأة دائمة أو خلافه) ، فإن ذلك الواقع لا يجعل أيًا في حد ذاته أي من الشركتين منشأة دائمة للشركة الأخرى .

مادة ٦

الدخل من الأموال غير المنقولة

- ١ - الدخل الذي يحصل عليه مقيم في دولة متعاقدة من الأموال غير المنقولة (بما في ذلك الدخل من الزراعة والاحراج) الكائنة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .
- ٢ - يكون لعبارة " الأموال غير المنقولة " المعنى الوارد لها وفقاً لقانون الدولة المتعاقدة التي توجد بها الأموال المعنية . وعلى أية حال ، فإن العبارة تشمل الملكية الملحقه بالأموال غير المنقولة ، والواشي والآلات المستخدمة في الزراعة و الاحراج ، والحقوق التي تطبق بشأنها أحكام القانون العام المتعلقة بملكية الأراضي ، وحق الانتفاع بالأموال غير المنقولة والحقوق في المدفوعات المتغيرة أو الثابتة كمقابل لإستغلال أو الحق في إستغلال الترسبات المعدنية والمصادر وغيرها من الموارد الطبيعية الأخرى ؛ لاتعتبر السفن والطائرات من الأموال غير المنقولة .
- ٣ - تطبق أحكام الفقرة ١ من هذه المادة على الدخل الناتج من الإستخدام المباشر للأموال غير المنقولة أو من تأجيرها أو إستغلالها بأي شكل آخر .
- ٤ - تطبق أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة أيضاً على الدخل من الأموال غير المنقولة لمشروع وعلى الدخل من الأموال غير المنقولة المستخدمة لأداء خدمات شخصية مستقلة .

مادة ٧

أرباح الأعمال

- ١ - تخضع الأرباح العائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة ما لم يزاوّل المشروع عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة فيها . فإذا زاول المشروع عملاً كالمدكور آنفاً فإنه يجوز أن تفرض الضريبة على أرباح المشروع في الدولة المتعاقدة الأخرى ولكن فقط بالنسبة للجزء الذي يمكن أن ينسب منها إلى تلك المنشأة الدائمة .
- ٢ - مع مراعاة أحكام الفقرة ٣ من هذه المادة ، حيثما يزاوّل مشروع تابع لدولة متعاقدة عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى عن طريق منشأة دائمة قائمة

فيها ، تنسب في كل دولة متعاقدة إلى تلك المنشأة الدائمة الأرباح التي يمكن توقع تحقيقها فيما لو كان مشروعاً متميزاً ومستقلاً يباشر نفس الأنشطة أو أنشطة مشابهة تحت نفس الظروف أو في ظروف مشابهة ويتعامل بصورة مستقلة تماماً مع المشروع الذي يعتبر منشأة دائمة له .

٢ - عند تحديد أرباح منشأة دائمة ، يسمح بخصم مصروفات تم تكبدها لأغراض المنشأة الدائمة بما في ذلك مصروفات تنفيذية وإدارية عامة تم تكبدها على هذا النحو ، سواءً في الدولة المتعاقدة التي توجد فيها المنشأة الدائمة أو في أي مكان آخر . على أية حال ، لن يسمح بأي خصومات كهذه بالنسبة لأي مبالغ مدفوعة ، إن وجدت ، (خلاف تلك المدفوعة على سبيل إسترداد النفقات الفعلية) بواسطة المنشأة الدائمة إلى المركز الرئيسي للمشروع أو لأي من مكاتبه الأخرى على شكل أتوات أو رسوم أو مدفوعات أخرى مماثلة في مقابل إستخدام براءات الإختراع أو حقوق أخرى ، أو على شكل عمولات نظير أداء خدمات معينة أو نظير إدارة ، أو ، فيما عدا حالة المشروعات المصرفية ، على شكل فائدة على الأموال التي يتم اقراضها للمنشأة الدائمة . وبالمثل ، فإنه لن يؤخذ في الإعتبار عند تحديد أرباح المنشأة الدائمة ، المبالغ التي قد ترصدها (خلاف تلك المدفوعة على سبيل استرداد النفقات الفعلية) المنشأة الدائمة لحساب المركز الرئيسي للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى على شكل أتوات أو رسوم أو مدفوعات أخرى مماثلة في مقابل إستخدام حقوق براءات الإختراع أو الحقوق الأخرى ، أو على شكل عمولات نظير إداء خدمات معينة أو نظير إدارة ، أو ، فيما عدا حالة المشروعات المصرفية ، على شكل فائدة على الأموال التي يتم إقراضها للمركز الرئيسي للمشروع أو أي من مكاتبه الأخرى .

٤ - لا تنسب أي أرباح إلى المنشأة الدائمة إستناداً فقط إلى قيام تلك المنشأة الدائمة بشراء سلع أو بضائع للمشروع .

٥ - إذا جرى العرف في دولة متعاقدة على تحديد الأرباح التي تنسب إلى منشأة دائمة على أساس تقسيم نسبي للأرباح الكلية للمشروع على مختلف أقسامه وفقاً لممارستها الإدارية ، فإن أحكام الفقرة ٢ من هذه المادة لا تمنع تلك الدولة المتعاقدة من تحديد الأرباح التي تخضع للضريبة على أساس مثل هذا التقسيم النسبي الذي جرى عليه العرف ؛ غير أن طريقة التقسيم النسبي المتبعة يجب أن تؤدي إلى نتيجة تتفق مع المبادئ المتضمنة في هذه المادة .

٦ - لأغراض الفقرات السابقة ، تحدد الأرباح التي تنسب إلى المنشأة الدائمة بنفس الطريقة عاماً بعد عام مالم يوجد سبب وجيه وكاف يقضي بخلاف ذلك .

٧ - حيثما تشتمل الأرباح على بنود للدخل أو الأرباح الرأسمالية تمت معالجتها على حدة في مواد أخرى من هذه الإتفاقية ، فإن أحكام تلك المواد لن تتأثر بأحكام هذه المادة .

مادة ٨

النقل البحري والجوي

- ١ - تخضع أرباح مشروع تابع لدولة متعاقدة من تشغيل سفن أو طائرات في مجال النقل الدولي للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة .
- ٢ - لأغراض هذه المادة ، فإن أرباح تشغيل السفن أو الطائرات في مجال النقل الدولي تشمل :
 - أ) الأرباح الناتجة من تأجير السفن والطائرات دون طاقم ؛
 - ب) الأرباح من استعمال أو صيانة أو تأجير الحاويات (بما في ذلك العربات والعدات المتصلة بذلك لنقل الحاويات) والتي تستعمل لشحن السلع والبضائع .حيثما يكون ذلك التأجير أو ذلك الاستعمال أو الصيانة أو التأجير ، حسب الحالة ، يتوافق مع تشغيل السفن أو الطائرات في مجال النقل الدولي .
- ٣ - تطبق أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة أيضاً على الأرباح من المساهمة في اتحاد أو عمل مشترك أو في وكالة تدار على المستوى الدولي ، ولكن فقط بالنسبة للأرباح الناتجة والمنسوبة للمساهم في الجزء من حصته من جراء المشاركة .

مادة ٩

المشروعات المرتبطة ببعضها

- ١ - حيثما :
 - أ) يساهم مشروع تابع لدولة متعاقدة بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو الهيمنة على أو في رأسمال مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى ؛
 - ب) يساهم نفس الأشخاص بصورة مباشرة أو غير مباشرة في إدارة أو الهيمنة على أو في رأسمال مشروع تابع لدولة متعاقدة ومشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى ؛وفى أي من الحالتين ، اذا وُضعت أو فُرضت شروط فيما بين المشروعين في علاقاتهما التجارية أو المالية تختلف عن تلك التي يمكن وضعها بين مشروعين مستقلين ، فان أية أرباح كان يمكن أن يحققها أي من المشروعين لو لم تكن هذه الشروط ولكنه لم يحققها بسبب وجود هذه الشروط ، فإنه يجوز تضمينها في أرباح هذا المشروع وإخضاعها للضريبة تبعاً لذلك .

٢ - إذا أدرجت دولة متعاقدة ضمن أرباح مشروع تابع لتلك الدولة المتعاقدة - وأخضعتها للضريبة تبعاً لذلك - أرباح مشروع تابع للدولة المتعاقدة الأخرى وخاضعة للضريبة في تلك الدولة الأخرى وكانت الأرباح التي تم إدراجها أرباحاً كان من الممكن أن تتحقق لمشروع في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً إذا كانت الشروط الموضوعية بين المشروعين نفسها تلك الموضوعية بين مشروعين مستقلين ، فإن على الدولة الأخرى أن تقوم بإجراء التعديل الملائم لمبالغ الضريبة المفروضة على هذه الأرباح . وعند تحديد ذلك التعديل يجب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الإتفاقية ، وتُجري السلطات المختصة في الدولتين المتعاقدين مشاورات فيما بينهما . إذا كان ذلك ضرورياً .

مادة ١٠

أرباح الأسهم

١ - يجوز أن تخضع أرباح الأسهم التي تدفعها شركة مقيمة في دولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - ومع ذلك ، يجوز أيضاً أن تخضع أرباح الأسهم تلك للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تقيم الشركة الدافعة لأرباح الأسهم فيها ووفقاً لقوانين تلك الدولة ، ولكن إذا كان المالك المستفيد من أرباح الأسهم مقيماً وخاضعاً للضريبة لأرباح الأسهم في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تتجاوز :

(أ) ٥ بالمائة من إجمالي قيمة أرباح الأسهم إذا كان المالك المستفيد شركة تهيمن ، بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، على الأقل على ١٠ بالمائة من حق التصويت في الشركة الدافعة لأرباح الأسهم ؛

(ب) ١٥ بالمائة من إجمالي قيمة أرباح الأسهم في جميع الحالات الأخرى .

لا تؤثر أحكام هذه الفقرة على الضريبة التي تخضع لها الشركة فيما يتعلق بالأرباح التي تدفع منها أرباح الأسهم .

٣ - تعني عبارة " أرباح الأسهم " حسب إستخدامها في هذه المادة الدخل من الأسهم أو حقوق أخرى ، التي لا تمثل مطالبات ديون والمساهمة في الأرباح ، وكذلك الدخل من حقوق أخرى في شركة والتي قد تخضع لنفس المعاملة الضريبية مثل الدخل من الأسهم طبقاً لقوانين الدولة المتعاقدة التي تعتبر الشركة الموزعة للدخل مقيمة فيها وكذلك أي بنود أخرى تعامل معاملة أرباح الأسهم أو يتم توزيعها من الشركة بموجب قوانين الدولة المتعاقدة التي تعتبر الشركة الموزعة لأرباح الأسهم مقيمة فيها .

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة إذا كان المالك المستفيد من أرباح الأسهم كونه مقيماً في دولة متعاقدة يزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تقيم فيها الشركة الدافعة لأرباح الأسهم من خلال منشأة دائمة تقع فيها ، أو يؤدي في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من مركز ثابت فيها ، وكانت الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة إرتباطاً فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو المركز الثابت. في مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة ٧ أو المادة ١٤ من هذه الإتفاقية ، حسبما تكون الحالة .

٥ - حيثما تحصل شركة مقيمة في دولة متعاقدة على أرباح أو دخل من الدولة المتعاقدة الأخرى ، فإنه لايجوز لتلك الدولة الأخرى أن تفرض أية ضريبة على أرباح الأسهم التي تدفعها الشركة إلا بقدر مايدفع من أرباح الأسهم هذه إلى مقيم في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى أو بالقدر الذي تكون فيه الملكية التي تدفع بسببها أرباح الأسهم مرتبطة إرتباطاً فعلياً بمنشأة دائمة أو مركز ثابت يقع في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى ، ولا يجوز لها أيضاً إخضاع الأرباح غير الموزعة للشركة للضريبة التي تفرض على الأرباح غير الموزعة حتى لو كانت أرباح الأسهم المدفوعة أو الأرباح غير الموزعة تتكون كلياً أو جزئياً من أرباح أو دخل ناشئ في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .

٦ - لن تطبق أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الأساسي أو أحد الأغراض الأساسية لأي شخص له مصلحة في إنشاء أو التنازل عن الأسهم أو أي حقوق أخرى فيما يخص أرباح الأسهم المدفوعة للإستفادة من هذه المادة عن طريق هذا الإنشاء أو التنازل .

مادة ١١

الفائدة

١ - تخضع الفائدة التي تنشأ في دولة متعاقدة والتي تدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى والذي هو المالك المستفيد للضريبة فقط في تلك الدولة الأخرى .

٢ - يعني مصطلح " الفائدة " حسب إستخدامه في هذه المادة الدخل الناشئ من مطالبات الديون بكافة أنواعها ، سواء كانت أو لم تكن مضمونة برهن ، وسواء كانت تحمل أو لا تحمل حق المساهمة في أرباح المدين وخاصة الدخل من سندات الحكومة والدخل من السندات أو سندات الدين . لا يشمل مصطلح الفائدة على أي بنود تعامل معاملة أرباح الأسهم بمقتضى أحكام المادة ١٠ من هذه الإتفاقية .

٣ - لا تطبق أحكام الفقرة ١ من هذه المادة ، إذا كان المالك المستفيد من الفائدة ، كونه مقيماً في دولة متعاقدة يزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي تنشأ فيها الفائدة من خلال منشأة دائمة فيها ، أو يزاول في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من مركز ثابت يقع فيها ، وكانت مطالبات الديون التي تدفع بسببها الفائدة مرتبطة إرتباطاً فعلياً بتلك المنشأة الدائمة أو ذلك المركز الثابت . في مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة ٧ أو المادة ١٤ من هذه الإتفاقية ، حسبما تكون الحالة .

٤ - حيثما يتبين ، استناداً إلى علاقة خاصة بين الدافع والمالك المستفيد أو بينهما معاً وبين شخص آخر ، أن مبلغ الفائدة المدفوع يزيد ، لأي سبب كان ، عن المبلغ الذي كان من الممكن الإتفاق عليه بين الدافع والمالك المستفيد في غياب مثل هذه العلاقة ، عندئذ تطبق أحكام هذه المادة فقط على المبلغ المذكور الأخير . في مثل هذه الحالة يظل الجزء الرائد من المدفوعات خاضعاً للضريبة وفقاً لقوانين كل من الدولتين المتعاقدين ، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى الواردة في هذه الإتفاقية .

٥ - لن تطبق أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الأساسي أو أحد الأغراض الأساسية لأي شخص له مصلحة في إنشاء أو التنازل عن مطالبات الديون فيما يتعلق بدفع الفائدة للإستفادة من هذه المادة عن طريق هذا الإنشاء أو التنازل .

مادة ١٢

الأتاوات

١ - يجوز أن تخضع الأتاوات التي تنشأ في دولة متعاقدة وتدفع إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - ومع ذلك ، يجوز أن تخضع أيضاً تلك الأتاوات للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تنشأ فيها ووفقاً لقوانين تلك الدولة ، ولكن إذا كان المالك المستفيد من الأتاوات مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى ، فإن الضريبة المفروضة يجب ألا تزيد عن ١٠ بالمائه من القيمة الإجمالية للأتاوات .

٣ - يعني مصطلح "أتاوات" حسب إستخدامه في هذه المادة المدفوعات من أي نوع التي يتم استلامها كمقابل لإستعمال أو حق إستعمال أي حقوق نشر عمل أدبي أو فني أو علمي (بما في ذلك الأفلام السينمائية والأفلام أو الأشرطة المستخدمة بالبث الإذاعي والتلفزيوني) وأي براءة إختراع أو علامة تجارية أو تصميم أو نموذج أو مخطط أو تركيبية أو عملية إنتاجية سرية أو معلومات (دراية) متعلقة بالخبرات الصناعية أو التجارية أو العلمية .

٤ - لا تطبق أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة إذا كان المالك المستفيد من الأتاوات ، كونه مقيماً في دولة متعاقدة يزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى التي نشأت فيها الأتاوات من خلال منشأة دائمة تقع فيها ، أو يؤدي في تلك الدولة الأخرى خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت يقع فيها ، وكان الحق أو الملكية اللتان تُدفع عنهما الأتاوات يرتبطان ارتباطاً فعلياً بهذه المنشأة الدائمة أو المركز الثابت . في مثل هذه الحالة تطبق أحكام المادة ٧ أو المادة ١٤ من هذه الإتفاقية ، حسبما تكون الحالة .

٥ - حيثما يتبين بسبب علاقة خاصة بين الدافع والمالك المستفيد أو بينهما معاً وبين شخص آخر ، إن مبلغ الأتاوات المدفوع يزيد ، لأي سبب كان ، عن المبلغ الذي كان من الممكن أن يتم الإتفاق عليه بين الدافع والمالك المستفيد في غياب مثل هذه العلاقة ، عندئذ تطبق أحكام هذه المادة فقط على المبلغ المذكور الأخير . في مثل هذه الحالة ، يظل الجزء الزائد من المدفوعات خاضعاً للضريبة وفقاً لقوانين كل من الدولتين المتعاقدتين ، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى لهذه الإتفاقية .

٦ - تعتبر الأتاوات قد نشأت في دولة متعاقدة إذا كان الدافع هي الدولة نفسها أو قسم سياسي أو سلطة محلية أو مقيم تابع لتلك الدولة . غير أنه ، إذا كان الشخص الدافع للأتاوات ، سواء كان مقيماً في دولة متعاقدة أو غير مقيم فيها ، يملك في دولة متعاقدة منشأة دائمة أو مركزاً ثابتاً وكان الإلتزام بدفع الأتاوات يرتبط بهما ، وتتحمل تلك المنشأة الدائمة أو المركز الثابت عبء دفع تلك الأتاوات ، فإن هذه الأتاوات تعتبر عندئذ قد نشأت في الدولة المتعاقدة التي تقع فيها المنشأة الدائمة أو المركز الثابت .

٧ - لن تطبق أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الأساسي أو أحد الأغراض الأساسية لأي شخص له مصلحة في إنشاء أو التنازل عن الحق المتعلق في دفع الأتاوات للإستفادة من هذه المادة عن طريق هذا الإنشاء أو التنازل .

مادة ١٣

الأرباح الرأسمالية

١ - يجوز أن تخضع الأرباح التي يحققها مقيم في دولة متعاقدة من نقل ملكية الأموال غير المنقولة المشار إليها في المادة ٦ من هذه الإتفاقية والتي تقع في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - الأرباح الناتجة عن نقل ملكية الأموال المنقولة التي تشكل جزءاً من الممتلكات التجارية لمنشأة دائمة يمتلكها مشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة

الأخرى أو من أموال منقولة متعلقة بمركز ثابت يتوفر لمقيم من دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة ، بما في ذلك تلك الأرباح التي تنشأ عن نقل ملكية مثل هذه المنشأة الدائمة (وحدها أو مع المشروع ككل) ، أو من نقل ملكية مثل هذا المركز الثابت ، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٣ - تخضع الأرباح الناتجة لمشروع في دولة متعاقدة من نقل ملكية السفن أو الطائرات العاملة في مجال النقل الدولي ، أو الأموال المنقولة المتعلقة بتشغيل تلك السفن أو الطائرات للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة .

٤ - تخضع الأرباح الناتجة عن نقل ملكية أية أموال غير تلك المشار إليها في الفقرات ١ و ٢ و ٢ من هذه المادة للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقيم فيها المتصرف في الملكية .

٥ - لا تؤثر أحكام الفقرة ٤ من هذه المادة في حق دولة متعاقدة بفرض ضريبة وفقاً لقانونها على الأرباح الرأسمالية من نقل الملكية لفرد مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى وكان مقيماً في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً في أي وقت خلال الخمس سنوات قبيل نقل الملكية .

مادة ١٤

الخدمات الشخصية المستقلة

١ - يخضع الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بخدمات مهنية أو أنشطة أخرى ذات طبيعة مستقلة للضريبة فقط في تلك الدولة ما لم يكن لديه مركز ثابت متاح له بصفة منظمة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء أنشطته ، فإذا كان له مثل هذا المركز الثابت فإنه يجوز إخضاع الدخل للضريبة في الدولة الأخرى ولكن فقط على الجزء من الدخل الذي ينسب إلى ذلك المركز الثابت .

٢ - تشمل عبارة " الخدمات المهنية " بوجه خاص الأنشطة المستقلة العلمية أو الأدبية أو الفنية أو التربوية أو التعليمية ، وكذلك الأنشطة المستقلة التي يزاولها الأطباء والمحامون والمهندسون والمعماريون وأطباء الأسنان والحاسبون .

مادة ١٥

الخدمات الشخصية التابعة

١ - مع مراعاة أحكام المواد ١٦ و ١٨ و ١٩ و ٢٠ و ٢١ من هذه الإتفاقية ، فإن الرواتب والأجور والمكافآت المشابهة الأخرى التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة ما لم تزاوِل الوظيفة في الدولة المتعاقدة الأخرى . فإذا تمت مزاوِلَة الوظيفة على ذلك النحو ، فإنه يجوز إخضاع تلك المكافآت المكتسبة منها للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - بالرغم من أحكام الفقرة ١ من هذه المادة ، فإن المكافآت التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة فيما يتعلق بوظيفة تتم مزاوِلتها في الدولة المتعاقدة الأخرى تخضع للضريبة فقط في الدولة المذكورة أولاً وذلك إذا ما توفرت كل الشروط التالية :

أ) تواجد المستلم في الدولة الأخرى لفترة أو فترات لا تتجاوز في مجموعها ١٨٢ يوماً في أي فترة اثني عشر شهراً تبدأ أو تنتهي في السنة المالية المعنية ؛

ب) دفعت المكافأة بواسطة أو نيابة عن صاحب عمل غير مقيم في الدولة الأخرى ؛

ج) لم تتحمل المكافأة منشأة دائمة أو مركز ثابت يملكه صاحب العمل في الدولة الأخرى .

٣ - بالرغم من الأحكام السابقة لهذه المادة ، فإن المكافآت المكتسبة من وظيفة تزاوِل على متن سفينة أو طائرة يتم تشغيلها في مجال النقل الدولي يجوز إخضاعها للضريبة في الدولة المتعاقدة التي يكون المشروع المشغل للسفينة أو للطائرة مقيماً فيها .

٤ - الفرد الذي يكون معاً مواطناً لدولة متعاقدة وموظفاً لمشروع تابع لتلك الدولة المتعاقدة يشمل عمله الأساسي على تشغيل الطائرات في مجال النقل الدولي والذي يكتسب مكافآت متعلقة بمهام تم أدائها في الدولة المتعاقدة الأخرى يعفى من الضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى على المكافآت المكتسبة من وظيفته في ذلك المشروع لفترة أربع سنوات تبدأ من تاريخ أدائه للمهام لأول مرة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .

مادة ١٦

أتعاب أعضاء مجالس الإدارات

أتعاب أعضاء مجالس الإدارات والمدفوعات المشابهة التي يكتسبها مقيم في دولة متعاقدة بصفته عضواً في مجلس إدارة أو جهاز مماثل لشركة مقيمة في الدولة

المتعاقدة الأخرى ، وفيما يتعلق بالمهام المؤداة في تلك الدولة الأخرى ، يجوز إخضاعها للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

مادة ١٧

الفنانون والرياضيون

١ - على الرغم من أحكام المادتين ١٤ و ١٥ من هذه الإتفاقية ، فإن الدخل الذي يكتسبه مقيم في دولة متعاقدة بصفته فناناً كمثل مسرحي أو سينمائي أو إذاعي أو تلفزيوني أو موسيقياً أو رياضياً من أنشطته الشخصية التي يمارسها بهذه الصفة في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز إخضاعه للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

٢ - حيثما يستحق دخل مقابل أنشطة شخصية زاولها فنان أو رياضي بصفته المذكورة وكان ذلك الدخل ليس للفنان أو الرياضي نفسه ولكن لشخص آخر ، فإن ذلك الدخل ، وبالرغم من أحكام المواد ٧ و ١٤ و ١٥ من هذه الإتفاقية ، يجوز إخضاعه للضريبة في الدولة المتعاقدة التي تمت فيها ممارسة أنشطة الفنان أو الرياضي .

٣ - لا تطبق أحكام الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة على الدخل المكتسب من قبل فنانون أو رياضيون مقيمون في دولة متعاقدة من جراء ممارسة أنشطتهم الشخصية كفنانون أو رياضيون في الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كانت زيارتهم إلى الدولة المتعاقدة الأخرى قد تمت بدعم أساسي من أموال عامة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً ، أو على الدخل الناتج من منظمات نفع عام مقيمة في دولة متعاقدة من جراء هذه الأنشطة على أن لا يكون أي جزء من هذا الدخل مدفوعاً أو يكون متوفراً للإنتفاع الشخصي للملكية أو مؤسسيها أو أعضائها . في هذه الحالة ، يخضع الدخل للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة الذي يكون الفنان أو الرياضي أو منظمة النفع العام ، حسبما تكون الحالة ، مقيماً فيها .

مادة ١٨

العاشات التقاعدية والرواتب السنوية

١ - مع مراعاة أحكام الفقرة ٢ من المادة ١٩ ، فإن العاشات التقاعدية والمكافآت الأخرى المماثلة وأي راتب سنوي يدفع للمقيم في دولة متعاقدة مقابل خدمة سابقة والمفروضة عليها ضريبة في تلك الدولة المتعاقدة تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة .

٢ - تعني عبارة " راتب سنوي " مبلغاً محدداً يستحق الدفع للفرد بصورة دورية وفي أوقات محددة خلال سنوات حياته أو خلال فترة محددة أو يمكن تحديدها بموجب إلزام بتسديد المدفوعات مقابل تعويض كافٍ وكامل من المال أو ما يعادله .

مادة ١٩

الخدمات الحكومية

١ - أ) الرواتب والأجور والمكافآت المشابهة ، ماعدا المعاشات التقاعدية ، التي تُدفع من قبل دولة متعاقدة أو قسم سياسي فرعي أو سلطة محلية تتبع لها إلى فرد مقابل خدمات أداها لتلك الدولة المتعاقدة أو للقسم الفرعي أو للسلطة تخضع للضريبة فقط في تلك الدولة .

ب) بالرغم من أحكام الفقرة الفرعية أ) من هذه الفقرة ، فإن هذه الرواتب والأجور والمكافآت المشابهة تخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كانت الخدمات قد تم أداؤها في تلك الدولة ، وكان الفرد مقيماً في تلك الدولة وتوافرت به أحد الشروط التالية :

(١) كان أحد مواطني تلك الدولة ؛

(٢) لم يصبح مقيماً في تلك الدولة فقط لغرض تقديم الخدمات .

٢ - أ) يخضع أي معاش تقاعدي يُدفع من قبل ، أو من خلال صناديق تنشأها دولة متعاقدة أو قسم سياسي فرعي أو سلطة محلية تتبع لها إلى فرد مقابل خدمات أداها لتلك الدولة المتعاقدة أو للقسم الفرعي أو للسلطة للضريبة فقط في تلك الدولة المتعاقدة .

ب) بالرغم من أحكام الفقرة الفرعية أ) من هذه الفقرة ، فإن مثل هذا المعاش التقاعدي يخضع للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة الأخرى إذا كان الفرد مقيماً في ومواطناً من تلك الدولة .

٣ - تطبق أحكام المواد ١٥ و ١٦ و ١٧ و ١٨ من هذه الإتفاقية على الرواتب والأجور والمكافآت المشابهة الأخرى والمعاشات التقاعدية المتعلقة بتأدية خدمات مرتبطة بأعمال تمت مزاولتها من قبل دولة متعاقدة أو قسم سياسي فرعي أو سلطة محلية تتبع لها .

مادة ٢٠

الطلاب

- ١ - المدفوعات التي يتسلمها الطالب أو المتدرب المهني من أجل معيشته أو تعليمه أو تدريبه والذي يكون أو كان قبيل زيارته للدولة المتعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى وتواجد في الدولة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه ، لا تخضع للضريبة في تلك الدولة ، على أن تكون تلك المدفوعات ناتجة من مصادر خارج تلك الدولة .
- ٢ - لا تخضع المكافآت التي يحصل عليها الطالب أو المتدرب المهني الذي يكون أو كان قبيل زيارته لدولة متعاقدة مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى ويكون متواجداً في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً فقط لغرض تعليمه أو تدريبه لقاء خدمات مؤقتة يؤديها في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً للضريبة في تلك الدولة إلا إذا تجاوزت مبلغ ٢٥٠٠ جنيه استرليني (أو مايعادله بالعملة الكويتية) خلال أي سنة تقدير اضافية لأي إعفاء أو تخفيض مسموح به بموجب قانون تلك الدولة المتعاقدة ، شريطة أن تكون تلك الخدمات متصلة بتعليمه أو تدريبه وأن تكون المكافأة مقابل تلك الخدمات ضرورية لاستكمال النقص في المصادر المتاحة لغرض معيشته .
- ٣ - لا يحق لأي شخص وفي أي حالة الاستفادة من أحكام الفقرة ٢ من هذه المادة أكثر من خمس سنوات مالية .

مادة ٢١

المدرسون والباحثون

- ١ - الفرد الذي يكون في زيارة لأحدى الدولتين المتعاقدين لفترة لا تزيد عن سنتين لغرض التدريس أو الارتباط بعمل أبحاث في جامعة أو كلية أو مدرسة أو مؤسسة ثقافية أخرى معترف بها في تلك الدولة المتعاقدة ، والذي كان قبيل زيارته تلك مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى ، يجوز إخضاعه للضريبة فقط في تلك الدولة الأخرى على أي مكافآت متعلقة بذلك التدريس أو بعمل الأبحاث لفترة لا تزيد عن سنتين وتبدأ من تاريخ أول زيارته لتلك الدولة المتعاقدة لهذا الغرض .
- ٢ - تطبق أحكام هذه المادة على الدخل الناتج من الأبحاث فقط إذا كانت تلك الأبحاث قد قام بها الفرد للمصلحة العامة وليس أساساً لمنفعة شخص أو أشخاص خاصين .

مادة ٢٢

الدخل الاخر

١ - أن عناصر الدخل المملوكة بصورة نفعية لقيم في دولة متعاقدة ، أينما تنشأ ، والتي لم يتم التعامل معها في أي من المواد السابقة من هذه الإتفاقية ، ماعدا الدخل المدفوع من إئتمان أو ميراث شخص متوفي أثناء تصفيته ، يمكن إخضاعها فقط في تلك الدولة .

٢ - لن تطبق أحكام الفقرة ١ من هذه المادة على الدخل ، ماعدا الدخل من الأموال غير المنقولة كما هي معرفة في الفقرة ٢ من المادة ٦ من هذه الإتفاقية ، إذا كان مستلم مثل هذا الدخل ، مقيماً في دولة متعاقدة ، يزاول عملاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة قائمة فيها ، أو يزاول في تلك الدولة خدمات شخصية مستقلة من خلال مركز ثابت قائم فيها وكانت الحقوق والممتلكات المتصلة بالدخل المدفوع مرتبطة ارتباطاً فعلياً بتلك المنشأة الدائمة أو ذلك المركز الثابت . في هذه الحالة تطبق أحكام المادة ٧ والمادة ١٤ من هذه الإتفاقية ، حسبما تكون الحالة .

٣ - حيثما يتبين ، بسبب علاقة خاصة بين الشخص المشار إليه في الفقرة ١ من هذه المادة وشخص آخر ، أو بينهما معاً وبين شخص ثالث ، أن مبلغ الدخل المشار إليه في تلك الفقرة يزيد عن المبلغ (إن وجد) الذي كان من الممكن أن يتم الإتفاق عليه بينهما في غياب هذه العلاقة ، فإن أحكام هذه المادة تطبق فقط على المبلغ المذكور أخيراً . في هذه الحالة ، يظل الجزء الزائد من الدخل خاضعاً للضريبة استناداً لقوانين كل من الدولتين المتعاقدتين ، مع وجوب مراعاة الأحكام الأخرى المطبقة من هذه الإتفاقية .

٤ - لن تطبق أحكام هذه المادة إذا كان الغرض الأساسي أو أحد الأغراض الأساسية لأي شخص له مصلحة في إنشاء أو التنازل عن الحقوق المتعلقة بالدخل المدفوع للإستفادة من هذه المادة عن طريق هذا الإنشاء أو التنازل .

مادة ٢٣

رأس المال

١ - يجوز أن يخضع رأس المال المتمثل في أموال غير منقولة والمشار إليها في المادة ٦ ، من هذه الإتفاقية ، والذي يمتلكه مقيم في دولة متعاقدة ويقع في الدولة المتعاقدة الأخرى للضريبة في تلك الدولة الأخرى .

- ٢ - يجوز أن يخضع رأس المال المتمثل في أموال منقولة الذي يشكل جزءاً من ممتلكات تجارية لمنشأة دائمة عائدة لمشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو في أموال منقولة خاصة بمركز ثابت يتوفر لقيم في دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لغرض أداء خدمات شخصية مستقلة ، للضريبة في تلك الدولة الأخرى .
- ٣ - يخضع رأس المال المتمثل في السفن أو الطائرات المشغلة في مجال النقل الدولي والأموال المنقولة المتعلقة بتشغيل مثل هذه السفن أو الطائرات ، للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي تكون فيها الأرباح خاضعة للضريبة استناداً للمادة ٨ من هذه الإتفاقية .
- ٤ - تخضع كافة العناصر الأخرى لرأس المال المملوكة لقيم في دولة متعاقدة للضريبة فقط في تلك الدولة .

مادة ٢٤

إلغاء الإزدواج الضريبي

- ١ - طبقاً لأحكام قانون المملكة المتحدة فيما يتعلق بالسماح بخصم مقابل ضريبة المملكة المتحدة الضرائب المدفوعة خارج إقليم المملكة المتحدة (والتي لن تؤثر على البدأ العام بهذا الشأن) :
- (أ) فإن الضريبة الكويتية المدفوعة بموجب قوانين الكويت واستناداً لهذه الإتفاقية، سواء كانت مباشرة أو مقابل تخفيض ، على الأرباح أو الدخل أو المكاسب من مصدر داخل الكويت (ماعدا في حالة أرباح الأسهم ، الضريبة المدفوعة فيما يخص الأرباح الناتجة والتي تدفع أرباح الأسهم منها) يسمح بخصمها مقابل أي ضريبة في المملكة المتحدة والمحسبة على نفس الأرباح أو الدخل أو المكاسب والتي تحتسب عليها الضريبة الكويتية ؛
- (ب) في حالة أرباح الأسهم المدفوعة من قبل شركة مقيمة في الكويت إلى شركة مقيمة في المملكة المتحدة والتي تسيطر مباشرة أو غير مباشرة على الأقل على ١٠ بالمائة من حق التصويت في الشركة الدافعة لأرباح الأسهم ، فإن الخصم سوف يؤخذ بالحسبان (بالإضافة إلى أي ضريبة كويتية والمسموح بخصمها بمقتضى أحكام الفقرة الفرعية أ) من هذه الفقرة (الضريبة الكويتية المدفوعة من قبل الشركة فيما يتعلق بالأرباح التي تم دفع أرباح الأسهم منها .
- لأغراض هذه الفقرة ، فإن عبارة " الضريبة الكويتية " لا تشمل التالي :

أ) المساهمة من صافي أرباح الشركات الكويتية المساهمة المدفوعة إلى مؤسسة الكويت للتقدم العلمي ؛

ب) الزكاة .

٢ - في حالة الكويت ؛

عندما يحصل مقيم في الكويت على دخل أو يمتلك رأس مال يجوز ، طبقاً لأحكام هذه الإتفاقية ، إخضاعه للضريبة في كل من المملكة المتحدة والكويت ، فإن الكويت تسمح بخصم مبلغ من الضريبة على دخل أو رأس مال ذلك المقيم ، مساوٍ للضريبة المدفوعة على الدخل أو رأس المال في المملكة المتحدة .

وأن مثل هذا الخصم في أي من العاليتين يجب أن لا يتجاوز ذلك الجزء من الضريبة على الدخل أو رأس المال والاحتساب قبل منح الخصم ، والمنسوب ، حسبما تقتضي الحالة ، إلى الدخل أو رأس المال الذي يمكن إخضاعه للضريبة في المملكة المتحدة .

٣ - لأغراض الفقرتين ١ و ٢ من هذه المادة ، فإن الأرباح والدخل والأرباح الرأسمالية المملوكة لمقيم في دولة متعاقدة والتي يجوز إخضاعها للضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى استناداً لهذه الإتفاقية ستعتبر بأنها قد نشأت من مصادر في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى .

مادة ٢٥

شركات التضامن

حيثما ، وبمقتضى أي حكم في هذه الإتفاقية ، يحق لأي شركة تضامن ، كمقيمة في الكويت ، بالحصول على إعفاء من ضريبة المملكة المتحدة على أي دخل أو أرباح رأسمالية ، لا يفسر هذا الحكم على أنه يحد من حق المملكة المتحدة بفرض ضريبة على أي عضو في شركة التضامن والمقيم في المملكة المتحدة على حصته من هذا الدخل أو الأرباح الرأسمالية ، ولكن أي دخل أو أرباح من هذا النوع سوف تعامل لأغراض المادة ٢٤ من هذه الإتفاقية كدخل أو أرباح من مصادر داخل الكويت .

مادة ٢٦

عدم التمييز

١ - لا يخضع مواطنو دولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى لأية ضريبة أو أية متطلبات متعلقة بها تكون مغايرة أو أكثر عبء من الضريبة أو المتطلبات المتعلقة بها والتي يخضع أو يجوز أن يخضع لها مواطنو تلك الدولة المتعاقدة الأخرى في نفس الظروف ، وبالأخص فيما يتعلق بالإقامة .

- ٢ - يجب ألا تفرض ضريبة على منشأة دائمة لمشروع تابع لدولة متعاقدة في الدولة المتعاقدة الأخرى بطريقة تكون أقل رعاية عما يفرض على مشاريع تابعة لتلك الدولة المتعاقدة الأخرى تباشر نفس الأنشطة .
- ٣ - بإستثناء تطبيق أحكام الفقرة ١ من المادة ٩ أو الفقرة ٤ أو ٥ من المادة ١١ أو الفقرة ٥ أو ٧ من المادة ١٢ أو الفقرة ٣ أو ٤ من المادة ٢٢ من هذه الإتفاقية ، فإن الفائدة والأتاوات وأي مصروفات أخرى مدفوعة من قبل مشروع تابع لدولة متعاقدة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى يسمح ، ولغرض تحديد الأرباح الخاضعة للضريبة لذلك المشروع ، بخصمها تحت نفس الشروط كما لو كانت مدفوعة إلى مقيم في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً .
- ٤ - المشاريع التابعة لدولة متعاقدة ، والتي يكون رأس مالها مملوك بصورة كلية أو جزئية أو مسيطراً عليه بصورة مباشرة أو غير مباشرة ، من قبل مقيم أو أكثر في الدولة المتعاقدة الأخرى ، لن تخضع في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً لأية ضريبة أو أية متطلبات متعلقة بها تكون مغايرة أو أكثر عبء من الضريبة أو المتطلبات المتعلقة بها والتي تخضع أو يجوز أن تخضع لها مشاريع مشابهة أخرى تابعة للدولة المتعاقدة المذكورة أولاً .
- ٥ - يجب أن لا يفسر ماجاء في هذه المادة على أنه يلزم أي من الدولتين المتعاقدتين بمنح أفراد ليسوا مقيمين في تلك الدولة أي علاوات شخصية أو إعفاءات أو خصومات لأغراض الضريبة والتي تمنح لأفراد مقيمين أو لمواطنيها .
- ٦ - تطبق أحكام هذه المادة على الضرائب التي هي موضوع هذه الإتفاقية .

مادة ٢٧

إجراءات الإتفاق المتبادل

- ١ - حيثما يعتبر مقيم في دولة متعاقدة أن إجراءات إحدى الدولتين المتعاقدتين أو كليهما تؤدي أو سوف تؤدي بالنسبة له إلى فرض ضريبة لا تتفق مع أحكام هذه الإتفاقية ، فيمكنه ، بصرف النظر عن وسائل المعالجة المنصوص عليها في القانون المحلي لهاتين الدولتين ، أن يعرض قضيته أمام السلطة المختصة التابعة للدولة المتعاقدة التي يقيم فيها أو ، إذا كانت قضيته تندرج تحت الفقرة ١ من المادة ٢٦ ، أمام السلطة التابعة للدولة المتعاقدة التي يكون من مواطنيها .
- ٢ - يتعين على السلطة المختصة ، إذا بدا لها الإعتراض مسوغاً وإذا لم تكن هي ذاتها قادرة على التوصل إلى حل مرض ، أن تسعى إلى تسوية القضية عن طريق الإتفاق المتبادل مع السلطة المختصة بالدولة المتعاقدة الأخرى ، بقصد تجنب فرض ضريبة لا تتفق مع هذه الإتفاقية .

٣ - يتعين على السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقدتين أن تسعيا عن طريق الإتفاق المتبادل فيما بينهما لتذليل أية صعوبات أو غموض ينشأ فيما يتعلق بتفسير أو تطبيق هذه الإتفاقية .

٤ - يجوز أن تتصل السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقدتين مع بعضهما البعض مباشرة بغرض التوصل إلى إتفاق فيما يتعلق بمضمون الفقرات المتقدمة .

مادة ٢٨

تبادل المعلومات

١ - يتعين على السلطتين المختصتين في الدولتين المتعاقدتين أن تتبادلا المعلومات كلما كان ذلك ضرورياً لتنفيذ أحكام هذه الإتفاقية أو القوانين المحلية للدولتين المتعاقدتين فيما يتعلق بالضرائب المشمولة في هذه الإتفاقية طالما أن تلك الضرائب ليست مخالفة لهذه الإتفاقية . وتعامل أي معلومات تتلقاها الدولة المتعاقدة باعتبارها سرية على نفس النحو الذي تعامل به المعلومات التي يتم الحصول عليها وفقاً للقوانين المحلية لتلك الدولة المتعاقدة ، ولا يتم إفشاؤها إلا للأشخاص أو السلطات (بما في ذلك المحاكم والهيئات الإدارية) التي تعمل في مجال تقدير أو تحصيل أو تنفيذ أو إقامة الدعوى فيما يختص بالطعون المتعلقة بالضرائب المشمولة بهذه الإتفاقية أو البت فيها ، ولايستخدم مثل هؤلاء الأشخاص أو السلطات تلك المعلومات إلا لمثل هذه الأغراض . ويجوز لهم إفشاء المعلومات في إجراءات الحكمة العلنية أو في الأحكام القضائية .

٢ - لا يجوز بأية حال تفسير أحكام الفقرة ١ من هذه المادة بما يؤدي إلى إلزام الدولة المتعاقدة :

(أ) بتنفيذ إجراءات إدارية مخالفة للقوانين أو الممارسات الإدارية في تلك الدولة أو في الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

(ب) بتقديم معلومات لايمكن الحصول عليها بموجب القوانين أو النظم الإدارية المعتادة فيها أو في الدولة المتعاقدة الأخرى ؛

(ج) بتقديم معلومات من شأنها إفشاء أي أسرار تتعلق بالتجارة أو العمل أو الصناعة أو المعاملات التجارية أو المهنية أو العمليات التجارية أو معلومات قد يكون الكشف عنها مخالفاً للسياسة العامة .

مادة ٢٩

أعضاء البعثات الدبلوماسية أو الوفود الدائمة والموظفون القنصليون

- ١ - لن يؤثر نص في هذه الإتفاقية على الإمتيازات المالية الممنوحة لأعضاء بعثة دبلوماسية أو وفد دائم أو بعثة قنصلية أو منظمة دولية بموجب القواعد العامة للقانون الدولي أو بموجب أحكام إتفاقيات خاصة .
- ٢ - بالرغم من أحكام الفقرة ١ من المادة ٤ من هذه الإتفاقية ، فالفرد الذي هو عضو في بعثة دبلوماسية أو وفد دائم أو بعثة قنصلية لدولة متعاقدة أو لأي دولة ثالثة والمتواجدة في الدولة المتعاقدة الأخرى أو موظف رسمي في منظمة دولية ، وأي عضو في عائلة ذلك الفرد ، لا يعتبر مقيماً في الدولة المتعاقدة الأخرى لأغراض هذه الإتفاقية إذا كان خاضعاً لضريبة الدخل أو الأرباح الرأسمالية في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى فقط إذا كان يحصل على الدخل أو الأرباح الرأسمالية من مصادر منها .

مادة ٣٠

النفاذ

- ١ - تخطر كل من الدولتين المتعاقدتين الدولة الأخرى باستكمال الإجراءات المطلوبة بموجب قانونها لدخول هذه الإتفاقية حيز النفاذ . وتدخّل هذه الإتفاقية حيز النفاذ من تاريخ آخر الإخطارين ويسري مفعولها بعد ذلك ؛
(أ) في المملكة المتحدة ؛
(١) بالنسبة لضريبة الدخل وضريبة الأرباح الرأسمالية ، لأي سنة تقدير تبدأ في أو بعد ٦ أبريل في السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تدخّل فيها الإتفاقية حيز النفاذ ؛
(٢) بالنسبة لضريبة الشركات ، لأي سنة مالية تبدأ في أو بعد ١ أبريل في السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تدخّل فيها الإتفاقية حيز النفاذ ؛
(ب) في الكويت ؛ للفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير في السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تدخّل فيها الإتفاقية حيز النفاذ .
- ٢ - تلغى الإتفاقية الموقعة في لندن بتاريخ ٢٥ سبتمبر ١٩٨٤ بين حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية وحكومة دولة الكويت لتجنب الإزدواج الضريبي على الإيرادات الناشئة عن ممارسة أعمال النقل الجوي الدولي ويتوقف العمل بها من تاريخ سريان هذه الإتفاقية بالنسبة للضرائب التي تنطبق عليها هذه الإتفاقية استناداً لأحكام الفقرة ١ من هذه المادة .

مادة ٢١
الإنهاء

تظل هذه الإتفاقية نافذة المفعول لحين إنهائها من قبل إحدى الدولتين المتعاقدتين. ويمكن لأي من الدولتين المتعاقدتين إنهاء هذه الإتفاقية ، عبر القنوات الدبلوماسية ، وذلك بتقديم إخطار بالإنهاء على الأقل ستة شهور قبل إنتهاء فترة خمس سنوات والتي تبدأ من تاريخ دخول هذه الإتفاقية حيز النفاذ أو قبل الإنتهاء من أي فترة لخمس سنوات لاحقة والتي تبدأ مع نهاية الفترة السابقة . وفي مثل هذه الحالة ، يتوقف سريان هذه الإتفاقية ؛

(أ) في المملكة المتحدة ،

(١) بالنسبة لضريبة الدخل وضريبة الأرباح الرأسمالية ، لأي سنة تقدير تبدأ في أو بعد ٦ أبريل في السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تنتهي بها فترة الخمس سنوات التي قدم فيها إخطار الإنهاء ؛

(٢) بالنسبة لضريبة الشركات ، لأي سنة مالية التي تبدأ في أو بعد ١ أبريل في السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تنتهي بها فترة الخمس سنوات التي قدم فيها إخطار الإنهاء ؛


(ب) في الكويت ، للفترات الضريبية التي تبدأ في أو بعد ١ يناير من السنة الميلادية اللاحقة لتلك التي تنتهي بها فترة الخمس سنوات التي قدم فيها إخطار الإنهاء .

إثباتاً لذلك قام الموقعون أدناه ، والمفوضون حسب الأصول ، بتوقيع هذه الإتفاقية .

حررت في لندن ، في هذا اليوم الثالث والعشرون من شهر فبراير ١٩٩٩ م ، الموافق ليوم السابع من شهر ذو القعدة ١٤١٩ هـ . من نسختين أصليتين ، باللغتين الانجليزية والعربية ، ويكون لكلا النصين حجية متساوية .

عن

دولة الكويت



عبد الحسن يوسف الجنيف

وكيل وزارة المالية

عن

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وايرلندا الشمالية



دون بريمارولو

وزيرة الخزانة المسؤولة عن شئون

الضرائب

بروتوكول لتفسير وتطبيق الاتفاقية في الدولتين المتعاقبتين
لإتفاقية بين المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية ودولة الكويت
لتجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق بالضرائب على
الدخل وعلى رأس المال
الموقعة في لندن في ٢٢ فبراير ١٩٩٩ م

عند التوقيع على إتفاقية تجنب الإزدواج الضريبي ومنع التهرب المالي فيما يتعلق
بالضرائب على الدخل وعلى رأس المال ، في هذا اليوم بين كل من المملكة المتحدة ودولة
الكويت ، فإن الموقعين أدناه قد اتفقوا على الأحكام التالية والتي تكون جزء لا يتجزأ من
الإتفاقية :

(١) بالنسبة للفقرة ٢ من المادة ٤ :

أنه من المفهوم أن :

(أ) تعتبر المؤسسة مقيمة في دولة متعاقدة إذا تم إنشاؤها من قبل حكومة تلك
الدولة ، أو قسم سياسي فرعي أو سلطة محلية تابعة ، ويعترف بها كمؤسسة
حكومية بإتفاق متبادل بين السلطات المختصة للدولتين المتعاقبتين ؛

(ب) يعترف بالهيئة العامة للإستثمار كمؤسسة حكومية لأغراض الفقرة
الفرعية (أ) ؛

(ج) يعتبر مكتب الإستثمار الكويتي فرع الهيئة العامة للإستثمار في لندن ويتصرف
كوكيل لحكومة دولة الكويت .

(٢) بالنسبة للفقرتين ١ و ٢ من المادة ٧ :

أنه من المفهوم إذا قام مشروع تابع لدولة متعاقدة ببيع سلع أو بضائع أو يزاول
عمالاً في الدولة المتعاقدة الأخرى من خلال منشأة دائمة قائمة بها ، فإن أرباح
تلك المنشأة الدائمة سوف تحدد فقط على أساس المكافآت التي تنسب إلى النشاط
الفعلي للمنشأة الدائمة لمثل هذا البيع أو العمل . وعلى الأخص ، في حالة عقود
الأبحاث أو التزويد أو التركيب أو تشييد الآلات الصناعية أو التجارية أو العلمية أو
المباني أو للأعمال العامة ، عندما يكون للمشروع منشأة دائمة ، فإن تحديد الأرباح
للمنشأة الدائمة يكون فقط على أساس الجزء من العقد الذي تم تنفيذه فعلياً من

قبل تلك المنشأة الدائمة في الدولة التي تتواجد بها المنشأة الدائمة . تخضع الأرباح المتعلقة بذلك الجزء من .العقد والذي تم تنفيذه من قبل المركز الرئيسي للمشروع للضريبة فقط في الدولة الذي يكون المشروع مقيماً بها .

(٣) بالنسبة للفقرة ٦ من المادة ٧ ،

أنه من المفهوم إذا كانت المعلومات المتوفرة للسلطة المختصة في دولة متعاقدة غير كافية لتحديد الأرباح المنسوبة للمنشأة الدائمة للمشروع ، فلن يؤثر شيء في تلك المادة على تطبيق أي قانون في تلك الدولة والمتعلق بتحديد المسؤولية الضريبية لشخص بقيام السلطة المختصة بالتقدير ، شرط أن يطبق هذا القانون ، بقدر ما تسمح به المعلومات المتوفرة للسلطة المختصة ، وفقاً لمبادئ المادة ٧ .

(٤) بالنسبة للمواد ١٠ (٦) و ١١ (٥) و ١٢ (٧) و ٢٢ (٤) ،

في حالة عدم منح مقيم في دولة متعاقدة إعفاء من الضريبة في الدولة المتعاقدة الأخرى بسبب أحد تلك الأحكام ، فإن السلطة المختصة في تلك الدولة المتعاقدة الأخرى بتزويد السلطة المختصة في الدولة المتعاقدة المذكورة أولاً بإخطار مسبق حول هذه الحالة وتبين الأسباب فيه .

(٥) بالنسبة للمادة ٢٦ ،

أنه من المفهوم :

(أ) بأن أحكام تلك المادة لن تنفذ بصورة كاملة في دولة الكويت لحين قيام دولة الكويت بإتمام التوفيق في نظام الضرائب المطبق في دولة الكويت على المشاريع التي تزاوّل الأنشطة في الكويت .

(ب) لا يوجد شيء في تلك المادة يفرض إلزاماً قانونياً على دولة متعاقدة منح مقيم في الدولة المتعاقدة الأخرى ، أي معاملة أو تفضيل أو امتياز قد يمنح لأي دولة أخرى أو للمقيمين فيها بسبب تكوين اتحاد جمركي أو اتحاد اقتصادي أو منطقة تجارية حرة أو بموجب أي ترتيب أقليمي أو شبه أقليمي يتعلق كلياً أو بصورة رئيسية بالضريبة ، التي قد تكون الدولة المذكورة أولاً طرفاً فيها .

إثباتاً لذلك قام الموقعون أدناه ، والمفوضون حسب الأصول ، بتوقيع هذا البروتوكول .

حُرر في لندن ، في هذا اليوم الثالث والعشرون من شهر فبراير ١٩٩٩ م ، الموافق ليوم السابع من شهر ذو القعدة ١٤١٩ هـ ، من نسختين أصليتين ، باللغتين الانجليزية والعربية ، ويكون لكلا النصين حجية متساوية .

عن

دولة الكويت




عبد المحسن يوسف الجنيف

وكيل وزارة المالية

عن

المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى

وايرلندا الشمالية



دون بريمارولو

وزيرة الخزانة المسؤولة عن شئون

الضرائب

ISBN 0-10-148782-7



9 780101 487825



Published by The Stationery Office Limited
and available from:

The Stationery Office

(Mail, telephone and fax orders only)

PO Box 29, Norwich NR3 1GN

General enquiries 0870 600 5522

Order through the Parliamentary Hotline *Lo-call* 0845 7 023474

Fax orders 0870 600 5533

Email book.orders@theso.co.uk

Internet <http://www.ukstate.com>

The Stationery Office Bookshops

123 Kingsway, London WC2B 6PQ

020 7242 6393 Fax 020 7242 6394

68-69 Bull Street, Birmingham B4 6AD

0121 236 9696 Fax 0121 236 9699

33 Wine Street, Bristol BS1 2BQ

0117 9264306 Fax 0117 9294515

9-21 Princess Street, Manchester M60 8AS

0161 834 7201 Fax 0161 833 0634

16 Arthur Street, Belfast BT1 4GD

028 9023 8451 Fax 028 9023 5401

The Stationery Office Oriel Bookshop

18-19 High Street, Cardiff CF1 2BZ

029 2039 5548 Fax 029 2038 4347

71 Lothian Road, Edinburgh EH3 9AZ

0870 606 5566 Fax 0870 606 5588

Accredited Agents

(See Yellow Pages)

and through good booksellers

ISBN 0 10 148782 7